المنازعات الرياضية بين مشروعية التحكيم وحتمية اللجوء إلي القضاء المصري

أ.م.د / محمد احمد علي فضل الله*

د/ عبد اللطيف صبحي محمد *

مقدمة الدارسة:-

أصبحت الإدارة في هذا العصر من ركائز التقدم فما من اكتشاف أو نشاط أو تغيير أو إنجاز إلا بالتحليل لأسبابه نجد أن الإدارة تدفعه وتقف خلف وجوده حيث أن أي محاولة لإحداث التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية قد يحتاج إلى رؤوس أموال وقد يحتاج إلى تجهيزات وأساليب وطرق تكنولوجيا متطورة تستخدم أساليب علمية في التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة بما يحقق الاستخدام الأمثل للموارد والإمكانات المتاحة ويرفع الكفاءة الإنتاجية إلى حدودها القصوى ومن خلال ذلك فقد تغيرت أساليب الإدارة الرياضية وتطورت بشكل لافت للنظر في الحقبة الأخيرة من القرن الماضي وأصبح الأمر يشير بوضوح إلى أن هناك متجهات وأساليب إدارية مستحدثة سوف تسود في الحقبات القادمة وأن التطور التكنولوجي سوف يجعل من إدارة الرياضة أمرا من ألأمور شديدة التعقيد (١١:٣) .

ومفهوم سيادة القانون فى أوجز عبارة هو : خضوع الناس كافة لأحكام القانون حكاماً ومحكومين على السواء ، وهذه ليست هدفاً فى ذاتها ، ولكنها وسيلة لهدف أسمى وهو إقامة العدل ونشر لوائه وإعلاء كلمته .

والعدل حق لكل شعب على ولاته ، وأمرت به الأديان السماوية والشرائع الوضعية فلا يستقيم حكم لا يقوم على اساس متين وطيد من العدل .

---

* أستاذ مساعد بقسم الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية للبنين بالهرم جامعة حلون

* مدرس بقسم الإدارة الرياضية بكلية التربية الرياضية للبنين بالهرم – جامعة حلوان

وقد حمل القضاء أمانة العدل منذ فجر التاريخ فهو قديم قدم الجماعات البشرية وذلك أن الإنسان لا يعيش إلا فى جماعة ، وحيثما تكون الجماعة يكون تبادل المنافع والمصالح وتنشأ الروابط الأجتماعية وما يترتب عليها من خصومات بما يشعر الناس بحاجة ملحة إلى حسم هذه المنازعات برد الحقوق إلى ذويها ويقر الأمن الطمأنينة فى النفوس ، وهكذا نشأت وظيفة القاضى بين الجماعة ، وكان يختار للنهوض بهذه الرسالة الجليلة أشخاص تؤهلهم لحملها صفات خاصة من سداد الرأى وأصالة الحكم ورجاحة العقل وسلامة التقدير(٣:١١) .

وفى العصر الحديث تردد ذكر العدل فى المواثيق الدولية فقد نصت المادة العاشرة من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان على أن " لكل شخص الحق المتساوى فى أن تستمع محكمة مستقلة محايدة إلى دفاعه العلنى الكامل فى تحديد حقوقه والتزاماته (١٤: ٢-٤)

والحقيقة أن المنازعة الرياضية بتسميتها هذه هى نزاع ينشأ فى مجال الرياضة أياً كان نوع النشاط الرياضى الذى يمارس ويمكن أن يكون له طابع محلى او دولى وقد أدى دخول عنصر الأحتراف فى العصر الحالى إلى تعقد الأمور وضرورة تطبيق قواعد القانون على العلاقات الناشئة على هذا العنصر الجديد .(١٥:٦)

ومن خلال ذلك فقد تزايدت فى الوقت الحالى حدة الخلاف حول وسيلة حسم المنازعات الرياضية وهل يتم ذلك عن طريق اللجوء إلى قضاء الدولة (العادى – الإدارى) أم إلى جهة أخرى مشكلة من عناصر قضائية ورياضية متخصصة فى الرياضة والتى نشب بشأنها النزاع كمحكمة التحكيم الرياضى .(١٠:٣)

فالتحكيم نوع اخر من القضاء الخاص هو قضاء التحكيم فالأصل ان ولاية القضاء فى الدولة تمتد لتشمل جميع المنازعات إلا أنه استثناء من هذا الأصل اعترف التنظيم القانونى للأفراد بأن يتفقوا على تحقيق حماية المصالح المعتدى عليها بوسائل أخرى غير الألتجاء إلى قضاء الدولة ومن هذه الوسائل سلوك طريق التحكيم (٥٠:١٣).

وكما ان الأفراد يستطيعون بأتفاقهم الخاص فض المنازعات التى تقوم بينهم فإنهم يستطيعون الإستغناء عن قضاء الدولة بالتحكيم عن طريق عرض النزاع على شخص او أشخاص يختارونهم . أو يحددون وسيلة إختيارهم ليقوموا بالفصل فى هذا النزاع ويسمون المحكمين .(١٩:٢٠)

فالتحكيم هو نظام أو طريق خاص للفصل بين الأفراد والجماعات سواء كانت مدنية أو تجارية عقدية كانت أو غير عقدية فالتحكيم قوامه الخروج على طرق التقاضى العادية فيعتمد اساساً على أن أطراف النزاع هم أنفسهم من يختارون قضائهم بدلاً من الإعتماد على التنظيم القضائى للدولة التى يقيمون بها وتسمى " هيئة التحكيم " وتتكون من محكماً واحداً أو أكثر حسبما يتفق الأطراف بمشارطة التحكيم أو فى الوثيقة المنظمة للعلاقة التى يتناولها التحكيم وقد أختلف الفقهاء حول طبيعته فأضفى عليه البعض الطبيعة القضائية إنطلاقاً من طبيعة عمل المحكم التى تتماثل مع عمل القاضى ، بينما ذهب البعض إلى تبنى الطبيعة العقدية للتحكيم إستناداً إلى أن اساس التحكيم هو إتفاق الأطراف ، بينما ذهب الرأى الراجح إلى إعتبار التحكيم ليس إتفاق محض ولا قضاء محض فهو فى أوله إتفاق وفى وسطه إجراء وفى أخره حكم (٢١)

وقد وضع أيضاً قانون للتحكيم فى مجال الرياضة دخل حيز التنفيذ فى ١٩٩٤/١١/٢٢ ، وذلك بمقتضى إتفاقية باريس الموقعة فى يونيو ١٩٩٤ وقد أدرجت به نصوص لائحة الإجراءات .

ويمكن القول بأنه لتنظيم وسائل لحل المنازعات الرياضية عن طريق التحكيم أنشأت اللجنة الأوليمبية **الدولية** جهازية الأول هو المجلس الدولى للتحكيم فى مجال الرياضة والثانى محكمة التحكيم الرياضية (٧٥:٣) .

فلمحكمة التحكيم الرياضية تنظيم مستقل عن أى منظمة رياضية تقدم خدمات بهدف تيسير حل المنازعات فى مجال الرياضة ذلك بطريق التحكيم أو بالوساطة بواسطة قواعد إجرائية ملائمة للإحتياجات المحددة من عالم الرياضة أو بعبارة أخرى أن محكمة التحكيم الرياضية عبارة عن تنظيم أو نظام مستقل عن المنظمات الرياضية والتى تقدم خدمات بهدف تسهيل حل المنازعات فى مجال الرياضة ذلك عن طريق التحكيم او الوساطة بواسطة قواعد إجرائية ملائمة للإحتياجات المحددة من عالم الرياضة أو بعبارة أخرى أن محكمة التحكيم الرياضية عبارة عن تنظيم أو نظام مستقل عن المنظمات الرياضية والذى يقدمخدمات بهدف تسهيل حل المنازعات فى مجال الرياضة وذلك عن طريق التحكيم او الوساطة وذلك بإجراء يناسب الإحتياجات الخاصة لعامل الرياضة ، وقد أُنشئت محكمة تحكيم الرياضة عام ١٩٨٤ وذلك تحت إشراف السلطة الإدارية والمالية لمجلس محكمى الرياضة الدولى وتضم منظمة التحكيم الرياضية حوالى ٣٠٠ محكم يختارون لمعرفتهم بالتحكيم وقوانين الأنشطة الرياضية ويمثلون ٨٧ دولة مختلفة ويقيد فى هذه المحكمة حوالى ٢٠٠ قضية سنوياً(١٢٥:١١) .

مشكلة الدراسة :

فى الماضى كانت الرياضة تمارس فى إطار ودى على المستوى المحلى أو على المستوى الدولى ، إلا انه نظراً لظهور العديد من الرياضات الحديثة ، وتطور وسائل ممارسة الرياضة بصفة عامة ونمو روح المنافسة والتى قد تصل فى أحيان كثيرة إلى حد التعصب نتيجة لزيادة قيمة الجوائز ، والمكافأت المقدمة من مختلف الألعاب فضلاً عن تأثير نظام الأحتراف فى مجال الرياضة ظهرت العديد من النزاعات والخلافات الجادة التى يتطلب الأمر اللجوء فيها إلى جهة (قضائية – تحكيمية – إدارية) لتتولى حسمها(١٣:٨).

وتكمن مشكلة الدراسة فى :

– عدم سرعة الفصل فى النزاعات المرتبطة بالقضايا الرياضية نظراً لتكدس القضايا العامة أمام محاكم القضاء العادى والإدارى .

– ووجود مجموعة من المشكلات التى تواجه القضاء المصرى الذى يحول من سرعة الفصل فى النزاعات الرياضية مثل مشكلات تواجه القضاء المصرى ذاته مثل كثرة التعقيدات فى إجراءات التقاضى مشكلات خارج النظام القضائى مثل كثرة التشريعات والقوانين الرياضية واللوائح المنظمة للعمل داخل النشاط الرياضى ومشكلات متعلقة بأساليب التدريس بكليات الحقوق والتربية الرياضية مما يخلق طالب ليس لديه ثقافة قانونية رياضية مشكلات متعلقة بالمحامين لعدم تخصصهم وقلة ثقافتهم وخبرتهم فى مجال النزاع الرياضى (٢٢:١١).

– ووجود مجموعة من المشكلات التى تواجه مشروعية تطبيق التحكيم الرياضى فى مصر سواء كان ذلك لعدم وجود دوائر للفصل فى النزاع الرياضى بالمحاكم أو عدم تطبيق اللجنة الأوليمبية المصرية هذا النوع من الفصل أسوة بمحكمة التحكيم الرياضى الدولية بسويسرا والتابعة للجنة الأوليمبية الدولية وتعرض الرياضة المصرية للعقوبات الدولية الناتجة عن تدخل الحكومات (المتمثلة فى القضاء) للفصل فى النزاع الرياضى والتى من المفترض ان يكون هناك محكمة تحكيم تابعة للجنة الأوليمبية المصرية للفصل فى النزاع وفق لطبيعة الإجراءات وانواع النزاع المعتمدة للائحة اللجنة الأوليمبية الدولية .وعدم وجود فصل بين نوعية القضايا الرياضية التى تباشرها الدولة من خلال القضاء المحلى والقضايا التى تباشرها محكمة التحكيم الرياضى(٦٥:١٦) .

إن إعداد مشروع فى ذلك المجال فى إطار ثبات القواعد القانونية التى تنبع فى هذا الشأن وتحديد القواعد المتبعة فى إعداد مشروع محكمة التحكيم الرياضية أن هذه الرؤيا فى إطار الإدارة القضائية للعدالة فى

المجال الرياضى وحق المشرع فى إطار أن استقلال القضاء موجود وان القاضى يستمد قوته من كونه قاضيا يرسى قواعد العدل ويرفع الظلم ولا يعينه هذا ولا ذاك (٥:١١) .

ومن هنا يرى الباحثين ومن خلال عملهم ان هناك واجباً لكى يتم تسوية النزاعات فى المجال الرياضى بما يحقق سرعة الفصل فيها ويضمن احترام سلطة القضاء المصرى وتطبيق مشروعية التحكيم الرياضى بما يكفل عدم تعرض الرياضة المصرية للعقوبات الدولية .

تهدف الدراسة إلى :-

تحقيق سرعة الفصل فى النزاعات الرياضية وذلك من خلال التعرف على :

١ – المشكلات التى تواجه القضاء المصرى والمعوقات التى تواجه تطبيق التحكيم فى تسوية النزاعات الرياضية .

٢ – تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات فى المجال الرياضى .

٣ – الاجراءات التنظيمية المقترحة لمشروعية تطبيق محكمة التحكيم الرياضى .

تساؤلات الدراسة :-

١ – ما هى أسباب عدم سرعة الفصل فى النزاعات الرياضية ؟

٢ – ما هى المشكلات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل فى النزاعات الرياضية ؟

٣ – ما هى المعوقات التى تواجه عدم تطبيق مشروعية التحكيم فى مصر ؟

٤ – ماهى الإجراءات التنظيمية المقترحة لمشروعية تطبيق محكمة التحكيم الرياضى ؟

مصطلحات الدراسة :

١ – المنازعة :

هى المسألة التى تثير نزاعاً بين الأفراد او بينهم وبين أحد السلطات العامة ومؤسساتها واستناداً إلى حق التقاضى يتم حملها إلى القاضى من خلال مباشرة الحق فى الدعوة . (١٠٦:١٨)

٢ – المنازعة الرياضية :

يحدث نتيجة عنف عند ممارسة اللعبة او عدم احترام لقواعد وقوانين الممارسة الرياضية سواء الإدارية أو الفنية أوما يتعلق بإدارة الرياضة والإشراف عليها وتنظيم العلاقات بين القائمين من عليها وبين ممارسيها (١١:٣).

٣ – العمل القضائى :

هو ذلك العمل الصادر من القضاء والذى يتم بمقتضاه الفصل فى المنازعات فيصور القضاء حكمه الذى هو مناط التسوية القضائية لطرفى النزاع اى الفصل فى خصومة من قبل القاضى .(١٦:١٩)

٤ – التشريع القضائى :

هو قيام سلطة مختصة عامة بوضع قاعدة قانونية فى صورة مكتوبة كما يطلق لفظ التشريع على ذات القاعدة التى وضعت بهذه الطريقة فالتشريع له مهنيان فقد يطلق على المصدر نفسه وقد يعنى القاعدة القانونية التى نشأت عن هذا المصدر .(١٣٠:٥)

٥ – التحكيم :

نظام قضائى خاص يختار فيه الاطراف قضاتهم الذين يتعهدون إليهم بمقتضى إتفاق أو شرط خاص مكتوب يسمى اتفاق التحكيم بمهمة تسوية النزاعات التى قد تنشأ او نشأت بالفصل بينهم بخصوص علاقاتهم التعاقدية أو غير التعاقدية والتى يجوز تسويتها بطريقة التحكيم بإنزال حكم القانون عليها وإصدار قرار قضائى ملزم لهم (٣١:١) .

الدراسات المرتبطة :

اجرى عبد القادر الطوره (١٩٨٨) دراسة بعنوان " قواعد التحكيم فى منازعات العمل الجماعية " :وتهدف هذه الدراسة الى تحديد مجموعة من القواعد القانونية التى تهدف الى تسوية منازعات العمل الجماعية تسوية نهائية حاسمة والتى تشكل فى مجموعها النظام القانونى لما يسمى بالتحكيم الجماعى بالمعنى المتقدم وقد استخدم الباحث المنهج ا لوصفى التحليلى وقد اعتمد على الوثائق والسجلات كأدوات لجمع البيانات واشتملت عينة الدراسة على المراجع العلمية المتخصصة فى التشريعات والقوانين المرتبطة بالتحكيم فى المنازعات وكانت من اهم نتائج الدراسة ان التحكيم الجماعى هو نظام يتعلق بتسوية منازعات العمل الجماعية تسوية نهائية حاسمة بواسطة طرف ثالث مستقل عن اطراف النزاع وايضاً ان الاشخاص الذين يضطلعون بالتحكيم الجماعى يتم اختيارهم من ذوى الصفات المتميزة والمؤهلات الخاصة . (١٠)

أجرى أسامة الشناوى (١٩٩٠) دراسة بعنوان " المحاكم الخاصة فى مصر " :وتهدف هذه الدراسة إلى وجود محاكم خاصة تساعد المحاكم الإدارية فى حل المشاكل الجديدة التى تعجز المحاكم الإدارية فى حلها مع كثرتها وتنوعها وفنيتها على القيام بكل هذا العبء بطريقة فعالة وسريعة وقد اعتمد الباحث على القوانين واللوائح كوسائل لجمع البيانات واستخدام الباحث المنهج التاريخى واشتملت عينة الدراسة على المراجع العلمية

المتخصصة والتشريعات والقوانين وكانت من اهم نتائج الدراسة أن المحاكم تقوم بدور اساسى فى المجالات الخاصة بها وانها من الناحية العملية يستحيل إلغائها كلياً أو الإستغناء عنها فالمحاكم العادية مزدحمة ، اشد الإزدحام بالقضايا المكدسة أمامها وبتسجيل زيادة أعبائها بإضافة الإختصاصات المتعددة للمحاكمة الخاصة.(٤)

اجرى عادل عبد الله حسن المسدى (١٩٩٦) دراسة بعنوان " التسوية القضائية لمنازعات الحدود الدولية " وتهدف إلى دورالقضاء الدولى فى تسوية المنازعات بين الدول على الحدود وتحديد مبادئ حاكمة لتسوية: المنازعات الحدود الدولية وإستخدام الباحث المنهج الوصفى والتاريخى ، واستخدام الوثائق والسجلات كأدوات لجمع البيانات واشتملت عينة الدراسة على المراجع العلمية والمتخصصة والقوانين واللوائح المرتبطة فى التسوية القضائية .وكانت من اهم نتائج هذه الدراسة أن سلطات القاضى او المحكم تجاه نزاع الحدود المعروض عليه هى سلطات يحددها الأطراف فى الاتفاق المشترك المعقود بينهم بصدد إحالة النزاع إما إلى محكمة العدل الدولية أو محكمة التحكيم الخاصة ، حيث يقوم الاطراف بتحديد مهمة القاضى او المحكمة فى النزاع المعروض عليها حيث يمكن للأطراف الاتفاق على ان يطبق القاضى او المحكم بعض القواعد القانونية الخاصة او استناداً لقواعد العدل و الانصاف .(٧)

اجرى على احمد قلعة (١٩٩٧) دراسة بعنوان " تسوية المنازعات العربية وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية " وتهدف الدراسة الى تفعيل الاطار القانونى فى النظام تسوية المنازعات من خلال الوثائق القانونية الموجودة:بميثاق جامعة الدول العربية تحديد دور الاجهزة المنصوص عليها فى الميثاق فى تسوية المنازعات السلمية بين الدول العربية ، واستخدم الباحث المنهج التاريخى والوصفى وقد اعتمد الباحث على تحليل الوثائق والسجلات كأدوات لجمع البيانات واشتملت عينة الدراسة على المراجع العلمية المتخصصة والقوانين واللوائح المرتبطة بتسوية المنازعات العربية وفق ميثاق جامعة الدول العربية .وكانت اهم نتائج الدراسة ان وظيفة

جامعة الدول العربية فى التسوية السلمية للمنازعات العربية وظيفة تسودها النقض والغموض فى معظم جوانبها وذلك لان الدول العربية لم تتفق على اكثر من الحد الادنى من الاتفاق وهذا يوضح ان الجامعة العربية لم تتمكن من اداء وظيفتها فى تسوية المنازعات بطريقة مرضية وذلك لان نظام تسوية المنازعات فى ميثاق الجامعة يتسم بالضعف .(١٢)

اجرت نجلاء حسن سيد (٢٠٠٣) دراسة بعنوان " التحكيم الإدارى فى المنازعات الإدارية فى مصر وفرنسا " دراسة مقارنة :

وتهدف الدراسة الى التمييز بين التحكيم فى المنازعات الإدارية وغيره من الأنظمة القانونية المتشابهة وقد استخدمت الباحثة المنهج التاريخى والوصفى واعتمدت الباحثة على تحليل الوثائق والسجلات كأدوات لجمع البيانات واشتملت عينة الدراسة على المراجع العلمية المتخصصة والقوانين واللوائح المرتبطة بالتحكيم الإدارى وكانت من اهم نتائج الدراسة اهمية الدور الذى يلعبه التحكيم فى ظل الظروف الأقتصادية الحالية من حيث تشجيع لاستثمار وجذب رؤؤس الاموال الاجنبية فضلاً عن تحقيق العبء عن عاتق القضاء وتبين ان اللجوء اليه كوسيلة بديلة لحسم هذه المنازعات .(١٧)

اجرى احمد على يحيى (٢٠٠٦) دراسة بعنوان " التحكيم فى منازعات الحدود الدولية " دراسة تطبيقية على التحكيم فى جزر حنيش والحدود البحرية بين اليمن واريتريا :وتهدف الدراسة الى تحديد الاطار القانونى للحدود الدولية ومنازعتها والوقف على سبل الوسائل السليمة لتسوية منازعات الحدود الدولية واستخدم الباحث على تحليل الوثائق والسجلات كأدوات لجمع البيانات واشتملت عينة الدراسة على المراجع العلمية المتخصصة والقوانين واللوائح المرتبطةبمجال التحكيم فى المنازعات الدولية وكانت من اهم نتائج هذه الدراسة عدم جدوى الحديث عن الفصل بين المنازعات الحدود الدولية والمنازعات القانونية او السياسية الاخرى كون

تلك المنازعات تجمع غالباً بين الجانب السياسى والقانونى وايضاً ان الحلول السليمة من العوامل الهامة الهامة لحل النزاع وخاصة الوسائل الدبلوماسية لحة ولا غنى عنها (٢)

اجرى محمد احمد عبد النعيم (٢٠٠٧) دراسة بعنوان " تسوية النزاعات الناشئة عن حل مجالس إدارة الأندية الرياضية بين دور القضاء الإدارى وإمكانية التسوية الودية :وتهدف الدراسة الى إلقاء الضوء على اليات تسوية المنازعات الرياضية بوجه عام واللجوء الى القضاء الإدارى بوجه خاص واستخدام الباحث المقابلة الشخصية والاستبيان كأدوات لجمع البيانات واستخدام المنهج الوصفى وكانت عينة الدراسة مكونة من بعض اعضاء السلطة القضائية وبعض اعضاء مجالس ادارات الاندية الرياضية وكانت من اهم نتائج الدراسة اللجوء الى لجان التوفيق فى شأن المنازعات الرياضية ذات الطابع الادارى ومن بينها المنازعات الناشئة عن صدور قرار بحل مجالس ادارة الاندية .(١٥)

اجرى عبد اللطيف صبحى محمد (٢٠٠٨) دراسة بعنوان " الإدارة القضائية للعدالة فى المجال الرياضى " وتهدف الدراسة الى وضع نموذج مقترح لإنشاء المحكمة الرياضية واستخدم الباحث المنهج الوصفى وتحليل الوثائق والسجلات والقوانين وأستخدام المقابلة الشخصية واستمارة استطلاع الرأى كأدوات لجمع البيانات وكانت عينة البحث قوامها(٢٠٠) فرد من القضاء واعضاء مجالس ادارات الهيئات الرياضية وكانت من اهم نتائج الدراسة وجود مجموعة من المشكلات التى تواجه القضاه لسرعة الفصل فى النزاعات الرياضية وضرورة انشاء محكمة رياضية تابعة لوزارة العدل من خلال نموذج مقترح لذلك (١١) .

اجرى محمد حلمى عبد الحميد(٢٠٠٨) دراسة بعنوان "اتفاق التحكيم كأثر مانع لقضاء الدولة " وتهدف الدراسة الى التعرف على الابعاد القانونية والاجتماعية والاقتصادية كأثر لتطبيق التحكيم بجمهورية مصر العربية وكأداه لتسوية النزاعات لتحقيق التوافق بين الافراد وقد اعتمد الباحث على الوثائق والسجلات كأدوات

لجمع البيانات واشتملت عينة الدراسة على المراجع العلمية المتخصصة فى التشريعات والقوانين المرتبطة بالتحكيم فى المنازعات

وكانت من اهم نتائج الدراسة :

١ – انشاء روابط اجتماعية جديدة بين الاطراف المتنازعة .

٢ – ظهور نوع من العدالة المرنة التى تراعى مصالح المتنازعين على حساب الاعتبارات القانونية المحصنة.

٣ – وسطية التحكيم تحقق السلام الاجتماعى .

٤ – التحكيم وسيلة لجذب الاستثمارات الاجنبية .

٥ – التحكيم يحقق التوازن الاقتصادى (١٦) .

اجرت هند سالم فهاد(٢٠١٠) دراسة بعنوان " التشريعات القانونية لحل المنازعات الرياضية فى دولة الكويت " :وتهدف الدراسة الى السبل المناسبة لتسوية النزاعات الرياضية بدولة الكويت واستخدمت الباحثة المنهج الوصفى وتحليل الوثائق والسجلات وقانون الرياضة الكويتى كما استخدمت المقابلة الشخصية والاستبيان كأدوات لجمع البيانات وكانت عينة الدراسة قوامها ٢٥٥ فرد من رجال السلطة القضائية واساتذة الجامعات والعاملين بالحقل الرياضى الكويتى وكانت من اهم نتائج الدراسة ان من افضل المقترحات الخاصة بتسوية المنازعات الرياضية بدولة الكويت هى محكمة رياضية وطنية (١٨)

إجراءات البحث :

منهج البحث :

استخدم الباحثين المنهج الوصفى بخطواته واجراءاته وذلك لملائمة طبيعة الدراسة وتحقيق اهدافها حيث يقوم على وصف ما هو كائن والعمل على تحليل وتفسير واستخلاص الحقائق منه وذلك للاستفادة منها فى المستقبل

مجتمع البحث : ويشمل المجتمع :-

(اساتذة جامعة حلوان والقاهرة – قضاه ورؤساء محاكم – اعضاء مجلس إدارة الإتحادات الرياضية – اعضاء مجلس إدارة اللجنة الأوليمبية المصرية – اعضاء مجلس إدارة الأندية المصرية – مديرى الإدارات المركزية بالجهة الحكومية المسؤلة عن الرياضة)

عينة الدراسة :

عينة عشوائية تم اختيارها من اعضاء كلاً من :-

- اساتذة جامعة حلوان وجامعة القاهرة المتخصصين فى مجال التشريعات والقوانين الرياضية وعددهم ١٥ استاذاً.
- القضاه ورؤساء المحاكم وعددهم ٢٠.
- رؤساء الادارات والقطاعات المركزية (المجلس القومى للرياضة أو وزارة الرياضة)وعددهم ٤ .
- اعضاء مجلس ادارة اللجنة الاوليمبية المصرية وعددهم ٤.
- اعضاء مجلس ادارة الاتحادات الرياضية الاوليمبية وعددهم ٤ .
- اعضاء مجلس ادارة مجلس ادارة الاندية الرياضية المصرية وعددهم ٣.

جدول (١)

يوضح اجمالى تصنيف العينة .

م	تصنيف العينة	العدد
١	اساتذة الجامعات	١٥
٢	القضاه والمستشارين	٢٠
٣	اعضاء اللجنة الاوليمبية المصرية	٤
٤	اعضاء مجالس ادارات الاندية المصرية	٤
٥	اعضاء مجالس ادارات الاتحادات الرياضية	٤
6	روؤساء الادارات المركزية والقطاعات بالجهة الحكومية المسئولة عن الرياضة	٤
	الاجمالى	٥٠

عينة البحث الاستطلاعية : عينة التقنين : قام الباحثان باجراء دراسة استطلاعية " عينة التقنين " (٢٠) فرد يمثلون فئات العينة التى تم تحديدها فى عينة البحث ومن خارج عينة البحث الاساسية وتم اختيارهم بالطريقة العشوائية لتمثل فئات عينة البحث ، ويوضح جدول(٢) توصيف عينة البحث الاستطلاعية " عينة التقنين"

جدول (٢)

توصيف عينة البحث الاستطلاعية " عينة التقنين"

ن=٢٠

م	عينة البحث	العدد
١	بعض اساتذة الجامعات	٥
٢	بعض القضاه والمستشارين	٧
٣	بعض اعضاء اللجنة الاوليمبية المصرية	١
٤	بعض اعضاء مجالس ادارات الاندية المصرية	٢
٥	بعض اعضاء مجالس ادارات الاتحادات الرياضية	٣
٦	بعض روؤساء الادارات المركزية والقطاعات بالجهة الحكومية المسئولة عن الرياضة	٢
	الاجمالى	٢٠

ادوات جمع البيانات : استخدم الباحثين فى جمع المعلومات والبيانات الادوات الاتية :

١ – **تحليل اللوائح والقوانين :** قام الباحثين باجراء تحليل كلا من :

– قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

– قانون التحكيم المصرى رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤

– قانون الهيئات الرياضية رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ والمعدل برقم ٥١ لسنة ١٩٧٨

– اللائحة التنظيمية لمحكمة التحكيم الرياضى التابعة للجنة الاوليمبية المصرية .

– لائحة النظام الاساسى (اللجنة الاوليمبية – الاتحادات الاوليمبية – الاندية).

٢ –**المقابلة الشخصية** : أجرى الباحثين مقابلات شخصية غير مقننة مع العديد من الخبراء والمتخصصين فى مجال التشريعات والقوانين الرياضيين من اجل الوقوف على الواقع الحقيقى عن المعوقات التى تواجه القضاء المصرى وايضا التعرف على مشروعية تطبيق محكمة التحكيم الرياضى كخطوة من خطوات إعداد إستمارة الإستبيان

٣ – **إستمارة الاستبيان** : من خلال تحليل الباحثين للمراجع واللوائح والقوانين والمرتبطة بالتشريعات والقوانين الرياضية ومن خلال المقابلات الشخصية مع بعض الخبراء وعينة البحث توصل الباحثين إلى وضع المحاور الاساسية لموضوع الدراسة تشمل على اربعة محاور يمكن من خلالها التعرف على مشروعية تطبيق محكمة التحكيم الرياضية .وسوف يتناول الباحثان مراحل تطور وتعديل لاستمارة الاستبيان حتى التوصل الى الشكل النهائى للاستمارة والتى تم تطبيقها على العينة الاساسية .

إستمارة الإستبيان فى صورتها المبدئية قام الباحثين بوضع خمسة محاور مقترحة مع توضيح لمفهوم كل محور ووضع العبارات الافتراضية لكل محور التى اشتملت على(٥٤) عبارة وتم صياغتهم فى قائمة مبدئية للعرض على الخبراء لإبداء الرأى فى مدى مناسبة المحاور والعبارات المقترحة ومدى ملائمة هذه العبارات فى قياس الاغراض التى وضعت من اجلها مع وضع المقترحات الخاصة بالمحاور والعبارات وكذا مدى مناسبة ميزان التقدير المقترح (نعم ، لا) وذلك لأخذ رأى الخبراء وعددهم(١٠) خبير مرفق رقم(١) لابداء الرأى على مدى مناسبة كل محور وعباراته لتحقيق اهداف البحث وذلك باضافة او تعديل للمحاور والعبارات وقام الباحثين بعرض الاستمارة فى صورتها المبدئية بالمحاور والعبارات على الخبراء لابداء الرأى حيث حدد الباحثين نسبة (٨٠%) فاكثر من اراء الخبراء لقبول المحاور والعبارات وذلك للحصول على اكبر درجة من الرضاء والاقناع بالنسبة لمدى قياس المحور لما يهدف له .

وجدول (٣)يوضح النسبة المئوية لاراء الخبراء فى العبارات التى تتميز بصدق المحتوى فى الاستبيان .

جدول (٣)

النسبة المئوية لاراء الخبراء فى العبارات التى تتميز بصدق المحتوى فى الاستبيان

ن=١٠

المحور الاول : المعوقات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية :			
العبارة	النيبة المئوية	العبارة	
١	%٨٠	٩	%٩٠
٢	%٩٠	١٠	%٩٠
٣	%١٠٠	١١	%٩٠
٤	%١٠٠	١٢	%١٠٠
٥	%٨٠	١٣	%٨٠
٦	%٩٠	١٤	%٨٠
٧	%٨٠	١٥	%٨٠
٨	%٨٠	١٦	%٩٠
		١٧	%٨٠

المحور الثانى :المشكلات التى تواجه تطبيق التحكيم للفصل فى النزاعات الرياضية:			
العبارة	النسبة المئوية	العبارة	
١	%٨٠	٩	%٩٠
٢	%٨٠	١٠	%٩٠
٣	%٩٠	١١	%٨٠
٤	%٩٠	١٢	%١٠٠
٥	%١٠٠	١٣	%٨٠
٦	%١٠٠	١٤	%٨٠
٧	%١٠٠	١٥	%٨٠
٨	%٩٠		

تابع جدول(٣)

ن=١٠

المحور الثالث: اهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات فى المجال الرياضى :			
العبارة	النسبة المئوية	العبارة	النسبة المئوية
١	%١٠٠	٧	%٨٠
٢	%٩٠	٨	%٩٠
٣	%٩٠	٩	%١٠٠
٤	%١٠٠	١٠	%١٠٠
٥	%٨٠	١١	%٩٠
٦	%٨٠	١٢	%٩٠

المحور الرابع: الاجراءات التنظيمية المقترحة لمجلس التحكيم الرياضى			
العبارة	النسبة المئوية	العبارة	النسبة المئوية
١	%٩٠	٦	%١٠٠
٢	%٩٠	٧	%٩٠
٣	%٨٠	٨	%٩٠
٤	%٩٠	٩	%٨٠
٥	%٨٠	١٠	%٨٠

وبعد عرض إستمارة الإستبيان على الخبراء لإبداء الرأى فى المحاور والعبارات ومناسبتها لاهداف البحث وفى نطاق النسبة التى ارتضاها الباحثين لقبول المحاور والعبارات لم يستبعد اى محور بعد الاجماع عليها من قبل الخبراء بنسبة تزيد عن(٨٠%) كما روعى رأى الخبراء فى اضافة او حذف او تعديل او اعادة صياغة لبعض العبارات ونقل بعض العبارات من محور الى اخر وبعد اجراء التعديلات بعد استطلاع رأى الخبراء فى المحاور والعبارات اصبحت الاستمارة فى صورتها الاولية تحتوى على اربعة محاور وعدد(٥٤) عبارة ويوضح الجدول رقم (٤) المحاور الرئيسية وعدد عبارات كل محور بعد العرض على الخبراء .

جدول (٤)

توصيف استمارة الاستبيان فى صورتها الاولية بعد العرض على الخبراء .

م	المحاور	عدد العبارات
١	المعوقات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية	١٧
٢	المشكلات التى تواجه تطبيق التحكيم للفصل فى النزاعات الرياضية	١٥
٣	اهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات فى المجال الرياضى	١٢
٤	الاجراءات التنظيمية المقترحة لمجلس التحكيم الرياضى	١٠
	المجموع	٥٤

ميزان التقدير :

قام الباحثين باقتراح ميزان التقدير مع استمارة الاستبيان التى عرضت على الخبراء من ميزان ثنائى يتكون من (نعم) (٢) درجة (لا) درجة واحدة وبعد العرض على الخبراء اكدوا على الميزان الثنائى وهو (نعم) (٢) درجة ولا (١) درجة واحدة وتم اختيار ميزان التقدير بنسبة ٩٠% من اراء الخبراء .

اولاً : **صدق استمارة الاستبيان :** اعتمد الباحثين فى اختبار صدق استمارة الاستبيان على ما يلى :

١ – صدق المحتوى المحكمين :

حيث تم عرض استمارة الاستبيان اثناء إعدادها وقبل تطبيقها فى شكلها الاولى على مجموعة من الخبراء (صدق المحكمين) والمحكمين والمتخصصين فى مجال التشريعات والقوانين الرياضية (١٠) خبراء وذلك لاضافة او حذف او تعديل للمحاور والعبارات التى تم عرضها عليهم للوصول الى الشكل الاولى الذى تم تطبيقه على العينة الاستطلاعية " عينة التقنين " وتم عرض الاستمارة على الخبراء بالمقابلة الشخصية من

الباحثين ولم يتم استبعاد اى من محاور الاستمارة او عباراتها وبالتالى تكون الاستمارة فى شكلها الاولى عبارة عن اربعة محاور و (٥٤) عبارة موزعة على المحاور (مرفق ٢).

٢ – صدق الاتساق الداخلى :

قام الباحثين بتطبيق الاستمارة بعد تعديل الخبراء على عينة استطلاعية " عينة التقنين " قوامها (٢٠) فرداً تم اختيارهم بالطريقة العشوائية ممثلة لمجتمع البحث وخارج العينة الاساسية .

قام الباحثين باختبار صدق الاستمارة عن طريق ايجاد معامل الارتباط بين درجة كل عبارة والمجموع الكلى للمحور الذى تمثله وبذلك يتحقق صدق التكوين الفرضى للاستمارة على اساس ان الدرجات الفرعية تعد مؤشراً جيداً للدرجة الكلية ويتضح ذلك بالجداول ارقام (٥،٦،٧،٨).

أولا الصدق :

استخدم الباحث الاتساق الداخلى لحساب معامل الارتباط بين كل عبارة والمحور الذى ينتمى اليه .

جدول(٥)

معامل الارتباط بين العبارات المحور الاول والمجموع الكلى للمحور لحساب صدق العبارات

ن=٢٠

رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"	رقم العبارة	معامل الارتباط "ر"	رقم العبارة	معامل الارتباط "ر"
١	.٧٧٣	٧	.٥٦٢	١٣	.٤٧٢
٢	.٤٧٢	٨	.٤٧٢	١٤	.٦٤١
٣	.٦٧٤	٩	.٥٦٢	١٥	.٥٩٠
٤	.٤٧٢	١٠	.٤٧٢	١٦	.٧٧٣
٥	.٧٧٣	١١	.٥٩٠	١٧	.١١٢
٦	.٧٧٣	١٢	.٧٧٣		

قيمة "ر" الجدولية عند مستوى ٠٥.=٤٤٤.

ويتضح من جدول (٥) ان جميع قيم معاملات الارتباط لعبارة المحور الاول دالة احصائيا عند مستوى (٠٥،) فيما عدا العبارة رقم (١٧) .

جدول (٦)

معامل الارتباط لعبارات المحور الثانى والمجموع الكلى للمحور لحساب صدق العبارات ن=٢٠

رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"	رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"	رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"
١	.٥٠٣	٦	.٧٧٣	١١	.٤٧٢
٢	.٦٤١	٧	.٦٧٤	١٢	.٤٧٢
٣	.٥٩٠	٨	.٥٠٣	١٣	.٦٤١
٤	.٥١٣	٩	.٥٠٣	١٤	.٥٩٠
٥	.٤٧٢	١٠	.٥٩٠	١٥	.٦٤١

قيمة "ر" الجدولية عند مستوى (٠٥.) = ٤٤٤

ويتضح من جدول (٦) ان جميع قيم معاملات الارتباط بعبارات المحور الثانى دالة احصائيا عند مستوى (٠٥.)

جدول (٧)

معامل الارتباط لعبارات المحور الثالث والمجموع الكلى للمحور لحساب صدق العبارات

ن=٢٠

رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"	رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"
١	.٧٠٥	٧	.٧٠٥
٢	.٤٥١	٨	.٠٧٥
٣	.٥٤٠	٩	.٧٣٣
٤	.٤٥١	١٠	.٣٩٩
٥	.٦٤١	١١	.٧٠٥
٦	.٦٩٠	١٢	.٥٧٩

قيمة "ر" الجدولية عند مستوى (٠٥.) = ٤٤٤،

ويتضح من جدول (٧) ان جميع قيم معاملات الارتباط بعبارات المحور الثالث دالة احصائيا عند مستوى (٠٥.) فيما عدا العبارات ارقام (١٠/٨)

جدول (٨)

معامل الارتباط لعبارات المحور الرابع والمجموع الكلى للمحور لحساب صدق العبارات

ن=٢٠

رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"	رقم العبارة	معامل الارتباط قيمة "ر"
١	.٤٥١	٦	.٦٩٠
٢	.٦٤١	٧	.٩٣١
٣	.٩٣١	٨	.٧٠٩
٤	.٩٣١	٩	.٩٣١
٥	.٧٠٩	١٠	.٧٠٩

قيمة "ر" الجدولية عند مستوى (٠٥.) = ٤٤٤.

ويتضح من جدول "٨" ان جميع قيم معاملات الارتباط بعبارات المحور الرابع دالة احصائيا عند مستوى (٠٥.)

جدول (٩)

معامل الارتباط بين مجموع كل محور مع المجموع الكلى للمحاور لحساب صدق المحاور

ن=٢٠

المحور	معامل الارتباط قيمة "ر"
المحور الاول	771.
المحور الثانى	458.
المحور الثالث	692.
المحور الرابع	617.

قيمة"ر" الجدولية عند مستوى معنوية(٠٥.) ودرجة حرية ١٨ = ٤٤٤.

يتضح من الجدول (٩) ارتباط جميع المحاور بالمجموع الكلى للمحور مما يدل على صدق المحاور وبالتالى صدق الاستمارة .

ثانيا : ثبات إستمارة الاستبيان :

قام الباحثين باستخدام التجزئة النصفية عن طريق معامل الفا للثبات وفقاً للمعادلة الاحصائية لكلاً من (كودر) و (ريتشارد سون) حيث يمثل معامل الفا متوسط المعاملات الناتجة عن تجزئة الاختبار الى اجزاء بطرق مختلفة ولذلك فانه يمثل معامل الارتباط بين اى جزئين من اجزاء الاستمارة ويوضح الجدول(١٠) معامل الثبات بطريقة الفا .

جدول (١٠)

قيمة معامل الفا لمحاور استمارة الاستبيان

ن=٢٠

المحور	عدد العبارات	المحور	قيمة معامل الفا
الاول	١٧	المعوقات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية	.٧٠٢
الثانى	١٥	المشكلات التى تواجه تطبيق التحكيم للفصل فى النزاعات الرياضية	.٧٣٨
الثالث	١٢	اهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات فى المجال الرياضى	.٧٥٤
الرابع	١٠	الاجراءات التنظيمية المقترحة لمجلس التحكيم الرياضى	.٧٢٨

قيمة "ر" الجدولية عند درجة حرية ١٩ ومستوى (٠.٥) = (٠.٤٠٨)

ويتضح من جدول (١٠) ان قيم المعاملات للثبات بطريقة الفا تتراوح بين (٧٠٢. الى ٧٥٤.) وذلك يؤكد على ان الاستمارة على درجة مقبولة من الثبات زمن خلال العرض السابق للجداول ارقام (٥،٦،٧،٨،٩،١٠)الموضحة لايجاد المعاملات العلمية لاستمارة الاستبيان من خلال معامل الصدق ومعامل الثبات فقد تم استبعاد العبارات الغير دالة احصائياً (مرفق ٢) حتى اصبحت الاستمارة فى صورتها النهائية تحتوى على (٥١) عبارة ويوضح الجدول (١١) الاستمارة فى صورتها النهائية بعد اجراء المعاملات العلمية.

جدول (١١)

توصيف الاستمارة فى صورتها النهائية بعد اجراء المعاملات العلمية

المحور	عدد العبارات قبل التطبيق الاستطلاعى	ارقام العبارات المستبعدة	عدد العبارات النهائى
الاول	١٧	١٧	١٦
الثانى	١٥	-	١٥
الثالث	١٢	١٠-٨	١٠
الرابع	١٠	-	١٠
	المجموع		٥١

ويتضح من جدول رقم (١١) الاستبيان فى صورته النهائية اشتمل على(٥١) عبارة مرفق رقم (٣).

تطبيق الاستبيان على عينة البحث الاساسية :

بناءاً على النتائج التى استخلصها الباحثان من الدراسة الاستطلاعية واجراء التعديل النهائى للاستبيان فقد تم تطبيق الاستبيان على عينة البحث وقوامها (٥٠) فرداً بالمقابلات الشخصية طبقاً لفئات عينة البحث .

معالجة البيانات إحصائياً :

اسنخدم الباحثان المعالجات الاحصائية الملائمة لطبيعة بيانات البحث وذلك من خلال البرنامج الاحصائىSpss ويشمل التالى (التكرارات / النسبة المئوية / المتوسط الحسابى/الانحراف المعيارى / معامل الارتباط / معامل الفا / للثبات وفقاً للمعادلة الاحصائية لكلاً من " كودر " و " ريتشارد سون " .

عرض ومناقشة وتفسير نتائج البحث :

قام الباحثين بعرض نتائج البحث فى مجموعة من الجداول التى تم التوصل اليها بعد المعالجة الاحصائية التى تمت للبيانات الخام بعد تطبيق اداوات جمع البيانات (مقابلات شخصية واستبيان للوصول الى الشكل النهائى للاستبيان المطبق على عينة البحث الرئيسية وتم عرض هذه الجداول بما يحقق اهداف البحث وقام الباحثان بعرض نتائج البحث التى توصل اليها تبعاً لترتيب محاور استمارة الاستبيان التى قام بتطبيقها على عينة البحث والموضحة فى الجداول ارقام (١٢،١٣،١٤،١٥) وفقاً للأتى :-

عرض ومناقشة النتائج :

المحور الاول : المعوقات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية :

جدول (١٢)

المتوسط الحسابى والانحراف المعيارى والنسبة المئوية

لاستجابات عينة البحث للمحور الاول

ن=٥٠

العبارة	المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى	نعم		لا		الترتيب
			ك	%	ك	%	
١- تعقيد إجراءات التقاضي لوجود مجموعة من الخطوات التي تجعل المتقاضي بحجم عن رفع القضية	١.٩	.١٤	٤٩	٩٨	١	٢	٣
٢- تكدس القضايا أمام محاكم القضاء الإداري مما يعطل من سرعة الفصل في القضايا الرياضية	١.٩	.١٩	٤٨	٩٦	٢	٤	٦
٣- تضخم وكثرة التشريعات اللوائح الرياضية وتعديلاتها وصعوبة الإحاطة بها تعترض سرعة الفصل في تسوية	١.٩	.٣٠	٤٥	٩٠	٥	١	١٤
٤- انعدام الثقافة القانونية بجموع المهتمين بالمجال الرياضي يعترض سرعة الفصل في تسوية النزاع الرياضي .	١.٩	.٢٣	٤٧	٩٤	٣	٦	٩
٥- ضعف الثقافة القانونية للطلاب المتقدمين لهذه الكليات يؤثر مستقبلا علي إعاقة تسوية النزاعات الرياضية .	٢	٠	٥٠	١٠	-	-	١
٦- قلة أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في مجال التشريعات والقوانين الرياضية يزيد من مشكلات تسوية	١.٩	.١٤	٤٩	٩٨	١	٢	٣
٧- قلة اعداد القضاة المهتمين بتسوية النزاعات الرياضية يعوق سرعة الفصل في النزاع الرياضي .	١.٩	.١٩	٤٨	٩٦	٢	٤	٦
٨- قلة القضاة المتخصصين في مجال النزاعات الرياضية يعوق سرعة الفصل في النزاع الرياضي .	١.٩	.٢٧	٤٦	٩٢	٤	٨	١١
٩- ضعف المستوي الثقافي والعلمي لخرجي كليات الحقوق والمرتبط بالثقافة القانونية الرياضية يعوق مستقبلا	٢	٠	٥٠	١٠	-	-	١
١٠- قلة المحاميين المتخصصين في تسوية النزاعات الرياضية يؤثر سلبا علي سرعة تسوية النزاعات الرياضية	١.٨	.٣٢	٤٥	٩٠	٥	١	١٤
١١- قلة الخبراء المتخصصين في مجال تسوية النزاعات الرياضية يقلل من سرعة الفصل في النزاع	١.٩	.٢٧	٤٦	٩٢	٤	٨	١١
١٢- الاستعانة بخبراء ليس ذو خبرة رياضية يؤثر علي سلامة تسوية النزاع .	١.٩	.١٤	٤٩	٩٨	١	٢	٣
١٣- عجز المحاكم الإدارية في سرعة الفصل في النزاع الرياضي لتكدس قضايا المواطنين العادية	١.٩	.١٩	٤٨	٩٦	٢	٤	٦
١٤- ضعف تحقيق التوافق بين الأطراف المتنازعة نظرا لعدم التخصص قضاه ومحاميين .	١.٩	.٢٣	٤٧	٩٤	٣	٦	٩
١٥- تعقيد إجراءات المحاكم العادية يؤدي إلي الإخلال بحق الدفاع	١.٩	.٢٧	٤٦	٩٢	٤	٨	١١
١٦- زيادة التكاليف ومصاريف المحاكم العادية يؤدي إلي احجام الأطراف إلي الذهاب للمحاكم العادية	١.٩	.٣٠	٤٥	٩٠	٥	١	١٤

يتضح من جدول (١٢) ان جميع عبارات هذا المحور قد جاءت اعلى من نسبة (٨٠ %) وهى النسبة التى ارتضاها الباحث بالنسبة للاستجابة (بنعم) وقد تراوحت متوسطها الحسابى ما بين (٢) الى (١.٩) وهى تشير ان هناك مجموعة من المعوقات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية كمشكلات تتعلق بالقضاء ذاته ومشكلات تتعلق بخارج النظام القضائى ومشكلات متعلقة بالقضاه والمحامين والجهات المعاونة للقضاء.

وجاءت العبارات ارقام (٥ – ٩) فى المرتبة الاولى بنسبة ١٠٠% بالنسبة للاجابة (نعم) ويرجع الباحثين ذلك الى ان عينة البحث اكدت انه هناك مشكلات فعلية تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاعات مرتبطة بضعف الثقافة القانونية للطلاب المتقدمين لكليات الحقوق والتربية الرياضية خاصة فى مجال التشريع الرياضى وعدم درايتهم بوجود قانون ولوائح تنظم سير العمل الرياضى واكدت ايضاالعينة فى العبارة رقم (٩) ان من ضمن المشكلات التى تواجه القضاء فى سرعة الفصل هى ضعف المستوى الثقافى والعلمى لخريجى كليات الحقوق والمرتبط بالثقافة القانونية الرياضية وهذا يؤكد لعدم وجود مناهج علمية مرتبطة بالتشريعات والقوانين الرياضية متخصصة تدرس لهؤلاء الطلاب ، واتفق على ذلك دراسة عبد اللطيف صبحى (٢٠٠٨) (١١)

بينما جاءت العبارات ارقام (١ – ٦ – ١٢) فى المرتبة الثالثة بنسبة(٩٨%) بالنسبة لاجابة (نعم) ويرجع الباحثين ذلك الى ان عينة البحث اكدت ان من المعوقات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاع الرياضى هو وجود تعقيدات اجرائية لوجود مجموعة من الخطوات التى تجعل المتقاضى يحجم عن رفع القضية امام محاكم القضاء العادى او الادارى كمشكلات تواجه النظام القضائى ذاته واكدت ايضا عينة الدراسة فى العبارة رقم (٦) ان قلة اعضاء هيئة التدريس المتخصصين فى مجال التشريعات والقوانين الرياضية من الاسباب الهامة التى تؤدى الى وجود مشكلات تواجه سرعة الفصل فى النزاعات الرياضية كمشكلات تتعلق باساليب الدراسة فى كليات الحقوق والتربية الرياضية واكدت ايضا عينة الدراسة فى العبارة رقم (١٢) ان من المشكلات التى تعوق القضاء المصرى فى سرعة الفصل فى القضية هوعدم الاستعانة بخبراء ليس ذو خبرة رياضية كمشكلات متعلقة بالجهات المعاونة للقضاء والذى يمكن ان يؤثرعلى

سلامة الفصل فى النزاعات الرياضية لعدم التخصص والخبرة فى المجال الرياضى واتفق على ذلك دراسة كلا من اسامة الشناوى (١٩٩٠) (٤)،هند سالم(٢٠١٠) (١٨) ، عبد اللطيف صبحى (٢٠٠٨) (١١) وجاءت العبارات ارقام (٢-٧-١٣) فى المرتبة السادسة بنسبة(٩٦%) بالنسبة للاجابة (نعم) ويرجع الباحثان ان من المشكلات التى تواجه القضاء المصرى لتسوية النزاعات الرياضية هو تكدس القضايا امام محاكم القضاء الادارى مما يعطل من سرعة الفصل فى القضايا الرياضية نظراً لكثرة قضايا المواطنين العادية وتكدسها مما يعطل سرعة الفصل فى النزاع الرياضى كمعوق من معوقات تتعلق بالنظام القضائى ذاته واكدت عينة الدراسة ايضا فى العبارة رقم (٧) ان قلة اعداد القضاه المهتمين بتسوية النزاعات الرياضى كمعوق من معوقات متعلقة بالقضاه انفسهم والتى تساهم فى عدم سرعة الفصل فى النزاع الرياضى واكدت ايضا عينة الدراسة فى العبارة رقم (١٣) من ضمن المشكلات العامة التى تؤثر على سرعة الفصل فى النزاع الرياضى هو عجز المحاكم الادارية لتسوية النزاعات الرياضية نظراً لتكدس قضايا المواطنين العادية امام محاكم القضاء الادارى مما يعطل ويؤخر سرعة الفصل فى القضايا الرياضية والتى قد تكون سرعة الفصل فيها يحل ازمة من ازمات الرياضة المصرية واتفق على ذلك دراسة اسامة الشناوى(١٩٩٠) (٤) ، عبد اللطيف صبحى(٢٠٠٨) (١١) .

وجاءت العبارات ارقام (٤-١٤) فى المرتبة التاسعة بنسبة(٩٤%) للاجابة (نعم) ويرجع الباحثين ذلك ان هناك مشكلات تتعلق بامور خارج النظام القضائى والمرتبط بإنعدام الثقافة القانونية بجموع المهتمين بالمجال الرياضى الذى يؤدى الى اعتراض سرعة الفصل فى تسوية النزاع الرياضى لعدم درايتهم باجراءات التقاضى او اختصاص المحاكم لنوعية مباشرة قضاياهم .

واكدت ايضا عينة الدراسة ان من المعوقات التى تؤدى الى عدم سرعة الفصل فى القضايا الرياضية هو ضعف تحقيق التوافق بين الاطراف المتنازعة نظراً لعدم تخصص القضاه والمحامين وان بصفة عامة ان القضاء حين يفصل فى نزاع لا يشترط تحقيق التوافق بين الاطراف مما يؤدى الى الاستئناف او النقض والذى يعطل سرعة الفصل فى النزاع والذى يمكن ان يستمر سنوات طويلة ويتفق على ذلك دراسة كلا من هند سالم(٢٠١٠) (١٨)، محمد حلمى عبد الحميد(٢٠٠٨) (١٦) .

وقجاءت العبارات ارقام (٨ – ١١ – ١٥) فى المرتبة الحادية عشر بنسبة ٩٢% للاجابة بنعم ويرجع ذلك للمشكلات التى تواجه سرعة الفصل فى النزاع الرياضى وهى مشكلات متعلقة بالقضاه انفسهم والمرتبطة بقلة اعداد القضاه المهتمين بتسوية النزاعات الرياضية وعدم وجود عدد مناسب من القضاه وهذا يرجع الى مشكلات تتعلق باساليب الدراسة فى كليات الحقوق وعدم وجود مناهج متعلقة بالتشريعات والقوانين الرياضية واكدت عينة الدراسة فى العبارة رقم (١١) ايضا على قلة الخبراء المتخصصين فى مجال تسوية النزاعات الرياضية الذى يساهم فى عدم سرعة الفصل للنزاع الرياضى ويرجع ذلك الى عدم وجود دورات تدريبية وبرامج توعية للخبراء لزيادة ثقافتهم فى مجال التشريع الرياضى واكدت عينة الدراسة فى العبارة رقم

(١٥) ان من المشكلات العامة التى تؤثر على سرعة الفصل فى النزاع الرياضى هو تعقيد اجراءات المحاكم الادارية والعادية الى الاخلال بحق الدفاع نظرا لكثرة خطوات التقاضى التى تواجه المحامين مما يعطل حقه فى الدفاع الذى يؤدى الى عدم سرعة الفصل فى النزاع الرياضى واكد على ذلك دراسة كلا من اسامة الشناوى(١٩٩٠) (٤) ،عبد اللطيف صبحى محمد(٢٠٠٨) (١١) ، هند سالم(٢٠١٠) (١٨)

وجاءت العبارات ارقام (٣ – ١٠ – ١٦) فى المرتبة الرابعة عشر بنسبة(٩٠ %) للاجابة (نعم) واكدت عينة الدراسة ان تضخم التشريعات والقوانين واللوائح الرياضية وتعديلاتها وصعوبة الاحاطة بها تعترض سرعة الفصل فى تسوية النزاع وذلك نظرا لان كل وزير مختص يقوم بوضع لائحة جديدة لتنظيم العمل بالمجال الاهلى مما زاد اعداد اللوائح الرياضية الامر الذى ادى الى وجود العديد من المشكلات التى تتعلق بامور خارج النظام القضائى والذى يساهم فى سرعة الفصل فى النزاع الرياضى واكدت ايضا عينة الدراسة فى العبارة رقم (١٠) ان قلة المحامين المتخصصين فى تسوية النزاع الرياضى يساهم فى عدم سرعة الفصل فى النزاع الرياضى كمعوقات تواجه المحامين وازدياد التكاليف ومصاريف المحاكم العادية يؤدى الى احجام الاطراف الى الذهاب للمحاكم العادية كمعوق من معوقات التى تؤثر على سرعة الفصل فى النزاع الرياضى مما اكده عينة الدراسة فى العبارة (١٦) واكد علي ذلك دراسة كلا من اسامة الشناوى(١٩٩٠) (٤)عبد اللطيف صبحى(٢٠٠٨)(١١)

المحور الثانى : المشكلات التى تواجه تطبيق التحكيم للفصل فى النزاعات الرياضية انشق من هذا المحور محور فرعى تحت عنوان " مشكلات تعوق تطبيق التحكيم فى المؤسسات الرياضية والحكومية والاهلية المصرية "

جدول (١٣)

المتوسط الحسابى والانحراف المعيارى والنسبة المئوية

للاستجابات عينة البحث للمحور الثانى ن=٥٠

يتضح من جدول (١٣) انبثق من المحور محوراً فرعيا حيث اشتمل المحور على(١٥) عبارة واشتمل المحور

العبارة	المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى	نعم		لا		الترتيب
			ك	%	ك	%	
١- يؤدي إقامة محكمة تحكيم رياضي إلي الاهتزاز بالثقة في القضاء العادي ويضعف من هيبة القضاه	١.٩٦	.١٩	٢	٤	٤٨	٩٦	١
٢- يؤدي إقامة محكمة تحكيم رياضي إلي الاهتزاز من سلطان القانون الناتج من ضعف هيبة القضاء	١.٩٢	.٢٧	٤	٨	٤٦	٩٢	٦
٣- كثرة المحاكم الاستثنائية والتي من ضمنها محكمة التحكيم الرياضي يوقع المحاميين والأفراد في خطأ الإجراءات الواجب إتباعها نظرا لقلة الثقافة في تسوية النزاع الرياضي .	١.٩٤	.٢٣	٣	٦	٤٧	٩٤	٣
٤- توقع الافرد والمحاميين في الاهتمام بالمواعيد المقررة والواجب احترامها أمام هذه المحاكم	١.٨٨	.٣٢	٥	١	٤٥	٩٠	٨
٥- إنشاء محكمة التحكيم الرياضي (المحاكم الاستثنائية) يؤثر علي مبدأ قضاء واحد للجميع .	١.٩٤	.٢٣	٣	٦	٤٧	٩٤	٣
٦- رسمية عمل قاضي الدولة بخلاف المحكم يؤثر الي شرعية التحكيم دخل النزاع .	١.٩٦	.١٩	٢	٤	٤٨	٩٦	١
٧- النفاذ التلقائي لحكم القضاء بخلاف التحكيم يؤثر علي فكرة إضافة محكمة تحكيم رياضي تابع لاحد دوائر القضاء الاداري .	١.٩٤	.٢٣	٣	٦	٤٧	٩٤	٣
٨- فرضيته القوانين في مرفق القضاء في حين ان التحكيم مبني على سلطان الإدارة يؤثر سلبيا على فكرة اقامة المحاكم الاستثنائية الرياضية	١.٩٢	.٢٧	٤	٨	٤٦	٩٢	٦
٩- حكم القضاء ملزما للطرفين وواجب النفاذ بينما حكم التحكيم يجب له المعاونة من جهة قضائية ليكون واجب النفاذ .	١.٩٤	.٢٣	٤	٩	٣	٦	٩
" **مشكلات تعوق تطبيق التحكيم فى المؤسسات الرياضية والحكومية والاهلية المصرية** "							
١٠- عدم المام قانون التحكيم المصري في ابوابه ومواده ما يخص النزاع الرياضي	١.٩٦	.١٩	٤	٩	٢	٤	١٠
١١- ضعف الثقافة القانونية الرياضية لدي المسئولين الحكوميين بالرياضة المصرية	١.٩٦	.١٩	٤	٩	٢	٤	١
١٢- ضعف الثقافة القانونية لدي المسئولين في معرفة اللوائح الدولية المرتبطة باللجنة الاولمبية الدولية والاتحادات الدولية والمرتبطة بمحكمة التحكيم الرياضى	١.٩٤	.٢٣	٤	٩	٣	٦	٣
١٣- تعنت المسئولين الحكوميين أو المسئولين في القطاع الأهلي لتطبيق لوائح الاتحاد الدولي أو اللجنة الأولمبية الدولية والمرتبطة بنظم وقواعد محكمة التحكيم الرياضى	١.٩٤	.٢٣	٤	٩	٢	٤	١
١٤- ارتفاع أسعار إتباع محكمة التحكيم الرياضي الدولية يؤدي إلي عدم الذهاب إليها	١.٩٤	.٢٣	٤	٩	٣	٦	٣
١٥- قلة وجود محاميين مصريين أو عرب ممكن الاستعانة بهم لتسوية النزاع في محكمة التحكيم	١.٩٦	.١٩	٤	٩	٢	٤	١

الفرعى من المحور الاصلى على ٥ عبارات وبالتالى يكون عدد عبارات المحور(١٥) عبارة ويتضح من جدول(١٣) ان العبارات ارقام (١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨) جاءت اعلى من نسبة(٨٠%) بالنسبة للاجابة (ل)ا وهى النسبة التى ارتضاها الباحث لتفسير نتائج البحث وقد تراوحت متوسطها الحسابى من (١.٩٦ الى ١.٨٨) وجاءت العبارات ارقام (١-٦) فى المرتبةالاولى بنسبة
(٩٦%) للاجابة لا ويرجع الباحثان ذلك الى ان عينة الدراسة اكدت انه لا توجد مشكلة تواجه تطبيق نظام التحكيم للفصل فى النزاع الرياضى لان هذا لا يؤدى الى الاهتزاز بالثقة فى القضاء العادى او يضعف من هيبته بل يساعد فى تحقيق اهدافه واكدت العينة
ايضا فى العبارة (٦) ان رسمية عمل قاضى الدولة بخلاف المحكم لا يؤثر على شرعية التحكيم داخل النزاع لانه ينظم ذلك قانون التحكيم المصرى المعتمد من المجلس التشريعى المصرى مما يعطيه صفة الشرعية فى التطبيق وبالتالى لا توجد هناك مشكلة تواجه تطبيق التحكيم للفصل فى النزاع الرياضى واكد على ذلك دراسة محمد حلمى(٢٠٠٨)(١٦) .
بينما جاءت العبارات ارقام (٣-٥-٧) فى المرتبة الثالثة بنسبة(٩٤ %) للاجابة(لا) واكدت عينة الدراسة ان المحاكم الاستثنائية والتى من ضمنها محكمة التحكيم الرياضى لا يوقع المحامين والافراد فى خطأ الاجراءات الواجب اتباعها للنظر فى حق التقاضى نظراً لسهولة اجراءاتها بخلاف محاكم القضاء العادى والادارى واكدت عينة الدراسة فى العبارة رقم (٥) ان انشاء محكمة التحكيم الرياضى لا يؤثر على مبدأ قضاء واحد للجميع نظرا لوجود عدد من المحاكم الخاصة والتابعة لوزارة العدل مثل (المحكمة الدستورية – محكمة الاسرة – المحكمة الاقتصادية) واكدت عينة الدراسة فى العبارة رقم (٧) ان فكرة اضافة محكمة تحكيم رياضى لا تؤثر على النفاذ التلقائى لحكم القضاء بل على العكس ان احكام محكمة التحكيم الرياضى تساعد احكام القضاء فى الفصل فى النزاعات كما اكدته كل دساتير العالم على مر العصور ومن بينها الدستور المصرى واكدت على ذلك دراسة كلا من محمد حلمى(٢٠٠٨) (١٦)، احمد على(٢٠٠٦) (٢)، على احمد(١٩٩٧)(١٢).
وجاءت العبارات ارقام (٢-٨) فى المرتبة السادسة بنسبة(٩٢%) بالنسبة للاجابة(لا) واكدت عينة الدراسة ان تطبيق التحكيم فى الفصل فى النزاع الرياضى لا يؤدى الى الاهتزاز من سلطان القانون لان تطبيق التحكيم ما ليس الا تطبيق لقانون التحكيم المصرى والصادر من السلطة التشريعية وايضا تطبيقه لا يضعف من هيبة القضاء ولكنه يساعد على اصدار احكام عادلة سريعة تساعد القضاء فى القيام بدوره الوطنى فى اصدار الاحكام العادلة.

واكدت العينة فى العبارة رقم (٨) ان سلطان الادارة الذى يعد الداعم الاساسى للتحكيم لا يؤثر سلباً على فكرة اقامة محكمة تحكيم رياضى لان قانون التحكيم يعد من القوانين الفرضية فى مرفق القضاء واتفق على ذلك دراسة محمد حلمى (٢٠٠٨) .

بينما جاءت العبارات ارقام (٩-١٠) بنسبة اعلى من (٨٠%) بالنسبة للاجابة(نعم) وهنا يوضح وجود مشكلة فى تطبيق نظام التحكيم فى المجال الرياضى حيث اكدت عينة الدراسة ان العبارة رقم (٩) حققت نسبة(٩٤%) بالنسبة للاجابة(نعم) وهذا يوضح ان حكم القضاء للطرفين واجب النفاذ بينما حكم التحكيم يجب له المعاونة من جهة قضائية ليكون واجب النفاذ وهذه مشكلة كما اكدتها عينة الدراسة تواجه تطبيق مبدأ التحكيم فى المجال الرياضى واكدت عينة الدراسة فى العبارة رقم (١٠) بنسبة ٩٦% للاجابة نعم وهذا يوضح عدم المام قانون التحكيم المصرى فى ابوابه ومواده ما يخص النزاع الرياضى مما يؤثر على سرعة الفصل فى النزاع او وجود عوار فى حكم التحكيم وهذا اكده دراسة عبد اللطيف صبحى محمد(٢٠٠٨) (١١)

مناقشة نتائج المحور الفرعى " مشكلات تعوق تطبيق التحكيم فى المؤسسات الرياضية الحكومية والاهلية المصرية ويتضح من جدول (١٣) المحور الفرعى ان جميع درجات المحور الفرعى جاءت اعلى من نسبة(٨٠ %) للاجابة (نعم) وتراوحت متوسطها الحسابى من (١.٩٦ الى ١.٩٤) واكدت عينة الدراسة ان هناك مشكلات تواجه تطبيق التحكيم فى المؤسسات الرياضية منها " ضعف الثقافة الرياضية للمسئولين والرياضيين فى القطاع الحكومى والاهلى الرياضى وارتفاع اسعار التقاضى بمحكمة التحكيم الدولية وعدم وجود محامين متخصصين فى هذا المجال مما يعوق تطبيق انشاء محكمة التحكيم الرياضية وجاءت العبارات ارقام (١١-١٣-١٥) فى المرتبة الاولى للمحور الفرعى بنسبة(٩٦%) ويرى الباحثان ان موافقة عينة الدراسة على هذه العبارات يؤكد انه توجد مشكلات تعوق تطبيق التحكيم الرياضى فى مصر منها عدم وجود ثقافة قانونية لدى المسئولين الحكوميين او المسئولين بالقطاع الاهلى لتطبيق لوائح الاتحاد الدولى او اللجنة الاوليمبية الدولية والمرتبطة بنظم وقواعد محكمة التحكيم الرياضى وقلة وجود محامين مصريين او عرب يمكن الاستعانة بهم لتسوية النزاع فى محكمة التحكيم الرياضى ولهذه الاسباب والمشكلات تعرقل سرعة اقامة محكمة تحكيم رياضى بمصر مما يجعل المتقاضيين الذهاب الى القضاء العادى او الادارى للفصل فى النزاع الخاص به واتفق على ذلك دراسة كلا من عبد اللطيف صبحى(٢٠٠٨) (١١) اسامة الشناوى (١٩٩٠)(٤) هند سالم(٢٠١٠)(١٨) محمد حلمى (٢٠٠٨)(١٦) .

بينما جاءت العبارات ارقام (١٢-١٤) فى المرتبة الثالثة بنسبة(٩٤%) بالنسبة للاجابة(نعم) ويرى الباحثان ان اتفاق عينة الدراسة بوجود مشكلات تعرقل اقامة المحكمة الرياضية وذلك لضعف الثقافة القانونية لدى مسئولين فى معرفة اللوائح الدولية والمرتبطة باللجنة الاوليمبية الدولية والاتحادات الدولية والمرتبطة

بمحكمة التحكيم الرياضى واكدت العبارة (١٤) ان ارتفاع اسعار محكمة التحكيم الرياضية الدولية يؤدى الى عدم الذهاب اليها وهذا يوضح كما يرى الباحثين وعينة الدراسة ان هذه الاسباب يمكن ان تحول من اقامة محكمة تحكيم رياضى فى مصر نظراً لقلة ثقافة المسئولين بضوابط واجراءات محكمة التحكيم الرياضى ايضا ازدياد اسعارها واتفق على ذلك دراسة محمد حلمى (٢٠٠٨)(١٦) هند سالم(٢٠١٠)(١٨) .

المحور الثالث : اهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات فى المجال الرياضى :

جدول (١٤)

المتوسط الحسابى والانحراف المعيارى والنسبة المئوية

لاستجابات عينة البحث للمحور الثالث

ن=٥٠

رقم العبارة	المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى	نعم		لا		الترتيب
			ك	%	ك	%	
١- لسرعة الفصل في المنازعات الرياضية لتكدس القضايا أمام محاكم القضاء العادي	١.٩٦	.١٩	٤٨	٩٦	٢	٤	٢
٢- قلة التكاليف بالمقارنة بتكاليف الخاصة بقضاء العادي	١.٩٤	.٢٣	٤٧	٩٤	٣	٦	٥
٣- الإجراءات أقل تعقيدا بالمقارنة بالإجراءات المتبعة بالقضاء العادي	١.٩٠	.٣٠	٤٥	٩٠	٥	١٠	٩
٤- تحقيق التوافق بين الأطراف المتنازعة بخلاف القضاء العادي	١.٩٢	.٢٧	٤٦	٩٢	٤	٨	٨
٥- وجود الكفاءة الفنية المرتبطة بموضوع النزاع بخلاف القضاء العادي	١.٩٤	.٢٣	٤٧	٩٤	٣	٦	٥
٦- وجود نوع من العدالة المرنة التي ترعى مصالح المتنازعين علي حساب الاعتبارات القانونية المعقدة	١.٩٦	.١٩	٤٨	٩٦	٢	٤	٢
٧- وسطية التحكيم تحقق السلام الاجتماعي بين الأفراد	١.٩٠	.٣٠	٤٥	٩٠	٥	١٠	٩
٨- استقرار وقبول أحكام التحكيم بين الأطراف المتنازعة	١.٩٤	.٢٣	٤٧	٩٤	٣	٦	٥
٩- التحكيم وسيلة لجذب الاستثمارات الأجنبية الرياضية	١.٩٦	.١٩	٤٨	٩٦	٢	٤	٢
١٠- التحكيم وسيلة لعدم وقوع الرياضة المصرية تحت طائلة العقوبات الدولية .	١.٩٨	.١٤	٤٩	٩٨	١	٢	١

ويتضح من جدول(١٤)ان جميع عبارات المحور قد جاءت اعلى من نسبة(٨٠%) وهى النسبة التى ارتضاها الباحثان بالنسبة للاجابة(نعم) وقد تراوحت متوسطها الحسابى ما بين (١.٩٨ الى ١.٩٠) وهى تشير ان هناك مجموعة من العوامل التى تؤكد ضرورة انشاء محكمة التحكيم الرياضى لتسوية النزاعات فى

المجال الرياضى منها سرعة الفصل وايضا قلة التعقيدات الاجرائية والتكاليف وتحقيق التوافق بين كافى الاطراف . وجاءت العبارة رقم (١٠) فى المرتبة الاولى بنسبة(٩٨%) بالنسبة للاجابة(نعم) ويرى الباحثان ان اتفاق عينة الدراسة بنسبة عالية بان التحكيم وسيلة لعدم وقوع الرياضة المصرية تحت طائلة العقوبات الدولية وهذا يؤكد على اهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات الرياضية واتفق على ذلك دراسة عبد اللطيف صبحى محمد(٢٠٠٨)(١١)

بينما جاءت العبارات ارقام (١-٦-٩) فى المرتبة الثانية بنسبة(٩٦ %) بالنسبة للاجابة(نعم) ويرى الباحثان اتفاق عينة الدراسة بنسبة عالية على ضرورة تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات فى المجال الرياضى وذلك كما جاءت العبارة رقم (١) لسرعة الفصل فى النزاعات الرياضية لتكدس القضايا امام محاكم القضاء العادى وايضا جاءت العبارة رقم (٦) لوجود نوع من العدالة المرنة التى ترعى مصالح المتنازعين على حساب الاجراءات القانونية المعقدة وكما جاءت العبارة رقم (٩) ان التحكيم وسيلة لجذب الاستثمارات الاجنبية فى المجال الرياضى ويرى الباحثان ان لهذه الاسباب الخاصة بسرعة الفصل والمرونة فى الاجراءات وايضا لجذب الاستثمارات اللاجنبية فى المجال الرياضى على ضرورة وسرعة تطبيق مشروعية التحكيم الرياضى للفصل فى النزاعات الرياضية واتفق ذلك مع دراسة كل من محمد حلمى(٢٠٠٨)(١٦)
نجلاء حسن(٢٠٠٢)(١٧) محمد احمد(٢٠٠٧)(١٥) .

فى حين جاءت العبارة ارقام (٢-٥-٨) فى المرتبة الخامسة بنسبة(٩٤ %) بالنسبة للاجابة (نعم) ويرى الباحثان ان اتفاق عينة الدراسة بنسبة عالية لهذه العبارات يؤكد على مبدأ تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات الرياضية وذلك لما جاءت به العبارة رقم (٢) على قلة تكاليف اللجوء للتحكيم بالمقارنة بتكاليف اللجوء للقضاء العادى وايضا وضحت كلا من العبارة ارقام (٥-٨) على وجود كفاءة فنية مرتبطة بموضوع النزاع ومتخصصين بخلاف القضاء العادى وايضا استقرار وقبول احكام التحكيم بين الاطراف المتنازعة بخلاف القضاء العادى وايضا استقرار وقبول احكام التحكيم بين الاطراف المتنازعة بخلاف القضاء العادى ويرى الباحثان ان ايضا لهذه الاسباب الخاصة بقلة تكاليف التحكيم ووجود الكفاءة الفنية المتخصصة وقبول احكام التحكيم بين كافة الاطراف المتنازعة اكد ذلك على ضرورة تطبيق مشروعية التحكيم الرياضى فى مصر واتفق على ذلك دراسة محمد احمد(٢٠٠٧)(١٥) محمد حلمى(٢٠٠٨)(١٦)

وجاءت العبارة رقم (٤) فى المرتبة الثامنة بنسبة(٩٢ %) بالنسبة للاجابة (نعم) ويرى الباحثان ان اتفاق عينة الدراسة على ان محكمة التحكيم الرياضى تحقق التوافق بين الاطراف المتنازعة بخلاف القضاء العادى وهذا يؤكد على ان التحكيم يحدث تصالح وتوافق واستقرار بين المتنازعين بخلاف القضاء العادى واتفق على ذلك دراسة محمد حلمى(٢٠٠٨) (١٦)

وجاءت العبارات ارقام (٣-٧) فى المرتبة التاسعة بنسبة(٩٠ %) بالنسبة للاجابة(نعم) ويرى الباحثان ان اتفاق عينة الدراسة بنسبة مرتفعة على ان التحكيم اجرءاته اقل تعقيدا من الاجرءات المتبعة بالقضاء العادى الذى يمر بمراحل متعددة ةايضا ان

التحكيم يحقق وسطية مما يؤدى الى تحقيق السلام الاجتماعى والترابط بين الافراد المتنازعين ويرى الباحثان على ان التحكيم وسيلة هامة لا بد من تطبيقها للتخلص من التعقيدات الاجرائية لمحاكم القضاء العادى والادارى وايضا بما يحققه من توافق ووسطية لتحقيق السلام الاجتماعى بين الافراد المتنازعة ويتفق ذلك مع دراسة محمد حلمى (٢٠٠٨) (١٦)

المحور الرابع : الاجراءات التنظيمية المقترحة لتطبيق مشروعية التحكيم الرياضى

جدول (١٥)

المتوسط الحسابى والانحراف المعيارى والنسبة المئوية لاستجابات عينة البحث للمحور الرابع

ن=٥٠

رقم العبارة	المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى	نعم		لا		الترتيب
			ك	%	ك	%	
١-إنشاء مجلس للتحكيم الرياضي يكون تابعا للجنة الاولمبية المصرية و على غرار محكمة التحكيم الرياضي الدولية	١.٩٨	.١٤	٤٩	٩٨	١	٢	٥
٢-يتم اختيار أعضاء المجلس من خلال ترشيح للجنة الاولمبية ويعتمد من قبل الجمعية العمومية للجنة الاولمبية المصرية	١.٩٦	.١٩	٤٨	٩٦	٢	٤	٩
٣-مدة المجلس ٤ سنوات	١.٩٨	.١٤	٤٩	٩٨	١	٢	٥
٤-يقوم المجلس بنظر الطعون الواردة إليه على قرارات لجنة الاستئناف التي تؤسس في كل اتحاد رياضي	٢	.	٥٠	١٠٠	-	.	١
٥-لا يتعرض المجلس للنظر في الطعون الواردة إليه إذا كانت تتعلق بجانب مالي أو جنائي	٢	.	٥٠	١٠٠	-	.	١
٦-يتكون المجلس من ١٥ قاضيا و ٦٠ محكما للفصل في النزاع من خلال لجنة ثلاثية مشكلة من قاضي ومحكماً لكل طرف أسوة بمجلس محكمة التحكيم الرياضي الدولية	١.٩٢	.٢٧	٤٦	٩٢	٤	٨	١٠
٧-لا يجوز الطعن على قرار المجلس إلا إذا كان الطعن يرتبط بالشقالإجرائي	١.٩٨	.١٤	٤٩	٩٨	١	٢	٥
٨-يلتزم كل اتحاد بتشكيل لجنة للاستئناف داخل لائحة النظام الأساسي الخاص به وان لم يكن هناك لائحة خاصة يدرج هذا النص في اللائحة الموحدة للاتحادات	٢	.	٥٠	١٠٠	-	.	١
٩-تلتزم اللجنة الاولمبية بتشكيل المجلس وما يتضمنه من نصوص ضمن اللائحة الأساسية للجنة الاولمبية المصرية	٢	.	٥٠	١٠٠	-	.	١
١٠-يعهد إلى المحكمة الإدارية العليا بمجلس الدولة النظر في كافة الطعون الواردة في مجلس التحكيم الرياضي ولكن فيما يتعلق بالشق الإجرائي وفق إجراءات محكمة التحكيم الرياضي الدولية	٢	.	٥٠	١٠٠	-	.	١

ويتضح من جدول (١٥) ان جميع عبارات هذا المحور جاءت اعلى من(٨٠ %) وهى النسبة التى ارتضاها الباحثان بالنسبة للاجابة(نعم) وقد تراوح متوسطها الحسابى من (٢ الى ١.٩٢) وهى تشير الى الاجراءات

التنظيمية المقترحة لتطبيق مشروعية التحكيم وفق لاراء عينة الدراسة سواء كان بتبعية محكمة التحكيم الرياضى او كيفية ترشيح اعضائها وكيفية الطعن عليها ومدة المجلس واعداد القضاه والمحكمين .

وجاءت العبارات ارقام (٤-٥-٨-٩-١٠) فى المرتبة الاولى بنسبة(١٠٠%) بالنسبة للاجابة(نعم) وهذا يؤكد موافقة عينة الدراسة باجماع ارائهم على ان الاجراءات التنظيمية المقترحة لتطبيق مشروعية التحكيم الرياضى بمصر هوان يقوم مجلس التحكيم بنظر الطعون الواردة اليه على قرارات لجنة الاستئناف التى تؤسس بكل اتحاد رياضى وايضا لا يتعرض مجلس التحكيم للنظر فى الطعون الواردة اليه اذا كانت تتعلق بجانب مالى او جنائى وتحال للقضاء المختص بذلك وهذا يوضح ان يلتزم كل اتحاد بتشكيل لجنة للاستئناف ضمن لائحة النظام الاساسى الخاص بهم وان لم يكن هناك لائحة خاصة يدرك هذا النص فى اللائحة الموحدة للاتحادات الرياضية كما تلتزم اللجنة الاوليمبية بتشكيل المجلس وما يتضمنه من نصوص ضمن لائحة النظام الاساسى للجنة الاوليمبية المصرية ويعهد الى المحكمة الادارية العليا بمجلس الدولة النظر فى كافة الطعون الواردة فى مجلس التحكيم الرياضى وفيما يتعلق بالشق الاجرائى وفق اجراءات محكمة التحكيم الدولية يرى الباحثان ان هذه الاجراءات يجب اتباعها كما اكدتها عينة الدراسة باجماع ارائها حتى يتم تحقيق مشروعية لتطبيق التحكيم الرياضى وفق هذه الاجراءات ويتفق مع ذلك دراسة عبد اللطيف صبحى(٢٠٠٨) (١١).

وجاءت العبارات ارقام (١-٣-٧) فى المرتبة الخامسة بنسبة(٩٨ %) بالنسبة للاجابة(نعم) ويرى الباحثان ان اتفاق عينة الدراسة بهذه النسبة العالية يؤكد ان لابد من تحقيق هذه الاجراءات التنظيمية لتطبيق مشروعية التحكيم الرياضى فى مصر وهى ان يكون مجلس التحكيم الرياضى تابعا للجنة الاوليمبية المصرية وعلى غرار محكمة تحكيم الدولية ويكون مدته ٤ سنوات ولا يجوز الطعن على قراراته الا اذا كان الطعن يرتبط بالشق الاجرائى ويتفق على ذلك دراسة عبد اللطيف صبحى(٢٠٠٨) (١١) .

فى حين جاءت العبارة رقم (٢) فى المرتبة التاسعة بنسبة(٩٦ %) بالنسبة للاجابة(نعم) ويرى الباحثان ان اتفاق عينة الدراسة بهذه النسبة يؤكد على ان اكتمال الشق الاجرائى لتطبيق مشروعية التحكيم يتطلب اختيار اعضاء مجلس التحكيم من خلال ترشيح مجلس ادارة اللجنة الاوليمبية المصرية ويعتمد ذلك من قبل الجمعية العمومية للجنة وهذا يعطى شرعية محلية ودولية لمجلس التحكيم الرياضى واتفق على ذلك دراسة هند سالم (٢٠١٠) (١٨) عبد اللطيف صبحى (٢٠٠٨)(١١)

بينما جاءت العبارة رقم (٦) فى المرتبة العاشرة بنسبة(٩٢ %) بالنسبة للاجابة(نعم) ويرى الباحثان ان ارتفاع نسبة موافقة العينة على هذه العبارة يؤكد على ضرورة توافر هذا الاجراء حتى يمكن تطبيق مشروعية التحكيم الرياضى بمصر هو ان يتكون المجلس من (١٥)قاضيا و(٦٠) محكما للفصل فى النزاع من خلال

لجنة ثلاثية مشكلة من قاضى ومحكما لكل طرف اسوة بمجلس محكمة التحكيم الرياضى الدولية وهنا يتفق مع دراسة عبد اللطيف صبحى(٢٠٠٨)(١١).

الاستنتاجات والتوصيات : قام الباحثان بوضع النتائج التى توصلوا اليها من عرض نتائج البحث ومناقشتها وتفسيرها فى صورة عدد من الاستخلاصات تحقق الاهداف التى سعى البحث لتحقيقها كما وضع عددا من التوصيات بناء على الاستخلاصات التى توصل اليها .

استنتاجات البحث : فى ضوء اهداف البحث واجراءاته من حيث المنهج وعينة البحث وعددها وخصائصها وفى حدودما توصل اليه الباحثان من معلومات وبيانات وبناء على المعالجة الاحصائية التى اجريت والتفسيرات التى اهتدى اليها استخلص الباحثان ما يلى :

اولا الاستنتاجات المتعلقة بالمحور الاول :

– المعوقات التى تواجه القضاء المصرى فى سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية .

١ – احجام المتقاضى عن رفع القضية نظرا لتعقيد اجراءات التقاضى امام محاكم القضاء العادى .

٢ – تكدس القضايا امام محاكم القضاء الادارى مما يعطل من سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية.

٣ – تضخم وكثرة التشريعات واللوائح الرياضية وتعديلاتها وصعوبة الاحاطة بها من قبل القضاه تعترض من سرعة الفصل فى النزاع الرياضى .

٤ – انعدام الثقافة القانونية بجموع المهتمين بالمجال الرياضى يعترض سرعة الفصل فى النزاع الرياضى

٥ – ضعف الثقافة القانونية للطلاب المتقدمين لكليات الحقوق والتربية الرياضية يؤثر مستقبلا على اعاقة تسوية النزاعات الرياضية .

٦ – قلة اعضاء هيئة التدريس بكليات الحقوق والتربية الرياضية المتخصصين فى مجال التشريعات والقوانين الرياضية يزيد من مشكلات تسوية النزاعات الرياضية .

٧ – قلة اعداد القضاه المهتمين والمتخصصين بتسوية النزاعات الرياضية .

٨ – ضعف المستوى الثقافى والعلمى لخريجى كليات الحقوق والمرتبط بالثقافة القانونية الرياضية فضلا عن قلة المحامين المتخصصين فى تسوية النزاعات الرياضية مما يعوق من سرعة الفصل فى النزاع الرياضى .

٩ قلة الخبراء المتخصصين كجهات معاونة للقضاء فى مجال تسوية النزاعات الرياضية والاستعانة بالخبراء ليس ذو خبرة رياضية يؤثر على عدم سرعة الفصل وايضا على سلامة تسوية النزاع .

١٠ ضعف تحقيق التوافق بين الاطراف المتنازعة نظرا لعدم تخصص القضاه والمحامين .

١١ – تعقيد اجراءات المحاكم العادية يؤدى الى الاخلال بحق الدفاع مما يحجم عن رفع القضية .

١٢ زيادة تكاليف ومصاريف المحاكم العادية مما يعوق ويحجم الاطراف الى الذهاب للمحاكم العادية .

ثانياً : الاستنتاجات الخاصة بالمحور الثانى :

المشكلات التى تواجه تطبيق التحكيم للفصل فى النزاعات الرياضية :

١ – إن حكم القضاء ملزم للطرفين وواجب النفاذ بينما حكم التحكيم يجب له معاونة من جهة قضائية ليكون واجب النفاذ.

٢ – عدم إلمام قانون التحيكم المصرى فى ابوابه ومواده فيما يخص النزاع الرياضى مما يؤثر على سرعة الفصل فى النزاع الرياضى .

٣ – ضعف الثقافة القانونية الرياضية لدى المسئولين الحكوميين المسئولة عن الرياضة المصرية .

٤ – ضعف الثقافة القانونية لدى المسئولين فى معرفة اللوائح الدولية المرتبطة باللجنة الاوليمبية الدولية والاتحادات. الدولية والمرتبطة بمحكمة التحكيم الرياضى .

٥ – ارتفاع اسعار اللجوء الى محكمة التحكيم الرياضى الدولية يؤدى الى عدم الذهاب اليها .

٦ – قلة وجود المحامين المصريين والعرب التى يمكن الاستعانة بهم لتسوية النزاع فى محكمة التحكيم الرياضى .

٧ – ان تطبيق التحكيم الرياضى كمحكمة خاصة لا يؤثر على ما يلى :

أ – عدم اهتزاز الثقة فى القضاء العادى .

ب – عدم الاهتزاز من سلطان القانون .

ج – لا يؤثر على مبدأ قضاء واحد للجميع .

ثالثا : الاستنتاجات الخاصة بالمحور الثالث :

اهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات فى المجال الرياضى :-

١ – لسرعة الفصل فى المنازعات الرياضية .

٢ – لقلة التكاليف بالمقارنة بتكاليف القضاء العادى .

٣ – لبساطة الاجراءات بالمقارنة باجراءات القضاء العادى .

٤ – لتحقيق التوافق بين الاطراف المتنازعة .

٥ – لوجود كفاءة فنية مرتبطة بموضوع النزاع بخلاف القضاء العادى .

٦ – لوجود نوع من العدالة المرنة التى ترعى مصالح المتنازعين .

٧ – وسطية التحكيم تحقق السلام الاجتماعى بين الافراد .

٨ – استقرار وقبول احكام التحكيم بين الاطراف المتنازعة .

٩ – التحكيم وسيلة لجذب الاستثمارات الاجنبية .

١٠ – التحكيم وسيلة لعدم وقوع الرياضة المصرية تحت طائلة العقوبات الدولية

رابعا: الاستنتاجات الخاصة بالمحور الرابع :

الاجراءات التنظيمية المقترحة لتطبيق مشروعية التحكيم الرياضى :-

١ – انشاء مجلس للتحكيم يكون تابع للجنة الاوليمبية المصرية وعلى غرار محكمة التحكيم الدولية .

٢ – يتم اختيار اعضاء المجلس من خلال ترشيح اللجنة الاوليمبية المصرية ويعتمد من قبل الجمعية العمومية للجنة الاوليمبية المصرية .

٣ – مدة المجلس ٤ سنوات .

٤ – يقوم المجلس بنظر الطعون الواردة اليه على قرارات لجنة الاستئناف التى تؤسس بكل اتحاد رياضى .

٥ – لا يتعرض المجلس للنظر فى الطعون المتعلقة بالجانب المالى او الجنائى .

٦ – تشكيل المجلس على غرار تشكيل محكمة التحيكم الرياضى الدولية .

٧ – لا يجوز الطعن على قرار المجلس الا اذا كان الطعن مرتبط بالشق الاجرائى .

٨ – يلتزم كل اتحاد بتشكيل لجنة الاستئناف ضمن لائحة النظام الاساسى الخاصة به .

٩ – يعهد الى المحكمة الادارية العليا بمجلس الدولة النظر فى كافى الطعون الوادرة فى مجلس التحكيم الرياضى وذلك فيما يتعلق بالشق الاجرائى وفق اجراءات محكمة التحكيم الرياضى الدولية

١٠ – تلتزم اللجنة الاوليمبية المصرية بتشكيل المجلس وما يتضمنه من نصوص ضمن لائحة النظام الاساسى للجنة الاوليمبية المصرية

التوصيات :

١ – ضرورة تكوين محكمة تحيكم رياضى لتسوية النزاعات المرتبطة بالمجال الرياضى لسرعة الفصل فى النزاعات الرياضية ولتحقيق التوافق والوسطية بين المتنازعين

٢ – ان تكون محكمة التحكيم الرياضى تابعة للجنة الاوليمبية المصرية على غرار محكمة التحكيم الرياضى

٣ – ضرورة ان ينص قانون الرياضة الجديد فى احد مواده على تكوين محكمة التحكيم الرياضى للفصل فى النزاعات الرياضية

٤ – ضرورة ان يرشح مجلس ادارة اللجنة الاوليمبية المصرية المحكمين والخبراء المتخصصين للفصل فى النزاع الرياضى شريطة موافقة الجمعية العمومية للجنة الاوليمبية المصرية على الاسماء المرشحة

٥ – يجب على كل اتحاد رياضى اوليمبى بتشكيل لجنة للاستئناف وتكون مصاغة داخل لائحة النظام الاساسى للاتحاد ومعتمد اسمائها من مجلس ادارة الاتحاد ومصدق عليه من الجمعية العمومية للاتحاد

٦ – ضرورة صدور لائحة تنفيذية باختصاصات وضوابط واجراءات التقاضى لمحكمة التحكيم الرياضى وتكون معتمدة من اللجنة الاوليمبية الدولية واللجنة الاوليمبية المصرية

٧ – ضرورة تزويد العاملين بالمجال الرياضى بالثقافة القانونية الرياضية سواء من خلال ندوات او دورات تدريبية وخاصة فيما يخص قواعد وضوابط التحكيم الرياضى وكيفية اتباع اجراءاته

٨ – ضرورة تدريب المحامين الجدد بالثقافة القانونية فى المجال التحكيم الرياضى لكى يكون هناك محاميين متخصصين فى مجال التحكيم الرياضى

٩ – ضرورة توافر الخبراء الرياضيين المتخصصين بمجلس التحكيم الرياضى لمساعدة القضاه والمحكمين فى سرعة الفصل فى النزاع الرياضى

١٠ – ضرورة تنمية الثقافة القانونية لدى المسئولين بالهيئات الحكومية والاهلية فى مجال التحكيم الرياضى لمعاونة مجلس التحكيم الرياضى فى اصدار الاحكام السليمة وسرعة الفصل فيها

١١ – ان يتكون مجلس التحكيم الرياضى وفق الاعداد المعتمدة للائحة وضوابط محكمة التحكيم الرياضية الدولية

١٢ – مدة مجلس التحكيم الرياضى ٤ سنوات على غرار محكمة التحكيم الرياضى الدولية

١٣ – ان ينص بقانون التحكيم المصرى فى بعض مواده ما يخص الفصل فى النزاعات الياضية

١٤ – ضرورة عدم تعنت المسئولين الحكومين فى القطاع الاهلى لتطبيق لوائح الاتحاد الدولى واللجنة الاوليمبية الدولية والمرتبطة بنظم وقواعد محكمة التحكيم الرياضى

١٥ – ضرورة عدم ارتفاع اسعار اللجوء الى محكمة التحكيم الرياضى حتى لا يحدث احجام من المتنازعين للجوء اليها

١٦ – ضرورة ان تكون اجراءات التقاضى للجوء لمحكمة التحكيم الرياضى اقل تعقيدا من الذهاب الى القضاء العادى

١٧ – ضرورة اعتراف الحكومة الرياضية المصرية بمبدأ اللجوء الى محكمة التحكيم الرياضى

١٨ – ضرورة ان يكون لحكم التحكيم الرياضى معاونة من جهة قضائية (مجلس الدولة) ليكون واجب النفاذ من حيث لا يجوز الطعن عليها الا فى الشق الاجرائى فقط وتختص به المحكمة الادارية العليا بمجلس الدولة

المراجع

أولا: المراجع العربية

١ – ابراهيم احمد ابراهيم (١٩٩٠) استقلال السلطة القضائية فى النظامين الوضعى والاسلامى ، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

٢ – احمد على يحيي (٢٠٠٦) التحكيم فى منازعات الحدود الدولية ، دراسة تطبيقية على التحكيم فى جزر حنيش والحدود البحرية بين اليمن واريتريا ، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

٣ – اسامة احمد المليجى (٢٠٠٥) تسوية المنازعات فى المجال الرياضى (مع تطبيق خاص على رياضة كرة القدم) ، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة

٤ – اسامة الشناوى (١٩٩٠) المحاكم الخاصة فى مصر ، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

٥ – سعيد جبر (١٩٨٧) نظرية القانون، دار النهضة العربية، القاهرة .

٦ – ـ (١٩٩٢) المسئولية الرياضية ، دار النهضة العربية، القاهرة.

٧ – عادل عبد الله (١٩٩٦) التسوية القضائية لمنازعات الحدود الدولية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الحقوق، جامعة القاهرة .

٨ – عبد الحميد عثمان الحنفى (١٩٩٥) عقد احتراف لاعب كرة قدم ، طبيعته القانونية ، كلية الحقوق، جامعة الكويت

٩ – عبد الرازق السنهورى (٢٠٠٦) القضاه يتفقون على كلمة القانون ، المجلة العلمية لكلية الحقوق ،العدد العشرون ، جامعة القاهرة .

١٠ – عبد القادر الطورة (١٩٨٨) قواعد التحكيم فى منازعات العمل الجامعى ، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

١١ – عبد اللطيف صبحى محمد (٢٠٠٨) الادارة القضائية للعدالة فى المجال الرياضى ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية الرياضية ، جامعة حلوان.

١٢ – على احمد قلعة (١٩٩٧) تسوية النزاعات العربية وفقا لميثاق جامعة الدول العربية ، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة .

١٣ – فتحى والى (١٩٨٥) مبادئ قانون القضاء المدنى ، دار النهضة العربية، القاهرة .

١٤ – محمد ابراهيم درويش (٢٠٠٦) الادارة القضائية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الحقوق، جامعة القاهرة.

١٥ – محمد احمد عبد النعيم (٢٠٠٧) تسوية النزاعات الناشئة عن حل مجالس ادارة الاندية الرياضية بين دور القضاء الادارى وامكانية التسوية الودية ، مؤتمر القانون والرياضة ، كلية الحقوق، جامعة المنيا
١٦ – محمد حلمى عبد الحميد (٢٠٠٨) اتفاق التحكيم كأثر مانع لقضاء الدولة ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الحقوق، جامعة القاهرة .
١٧ – نجلاء حسن سيد (٢٠٠٢) التحكيم الادارى فى المنازعات الادارية فى مصر وفرنسا " دراسة مقارنة " ، رسالة دكتوراه غير منشورة كلية الحقوق، جامعة القاهرة .
١٨ – هند سالم فهاد (٢٠١٠) التشريعات القانونية لحل المنازعات الرياضية فى دولة الكويت ، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية الرياضية، جامعة حلوان .
١٩ – يس عمر يوسف (١٩٩٠) استقلال السلطة القضائية فى النظامين الوضعى والاسلامى ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الحقوق جامعة القاهرة .

ثانيا : المراجع الاجنبية :

٢٠- Savengny (1989) triterromain trade . Paris

ثالثا : شبكة المعلومات الدولية :

٢١- www.ladis.com

المرفقات

مرفق (١)

قائمة الخبراء

1-أ.د/ كمال الدين عبد الرحمن دوريش	أستاذ الإدارة الرياضية وعميد كلية التربية الرياضية بالهرم الأسبق
2-أ.د/ نبيه عبد الحميد العلقامي	أستاذ الإدارة الرياضية بقسم الإدارة الرياضية بالهرم
3-أ.د/ وليد مرسي الصغير	الأستاذ الإدارة الرياضة بقسم الإدارة الرياضية بالهرم
4-أ.د/ ماجد مسعد فرغلي	أستاذ ورئيس قسم الإدارة الرياضية بالهرم.
5-المستشار الدكتور/ رفعت محمد عبد الحميد	نائب رئيس محكمة النقض السابق .
6-المستشار الدكتور/ محمد أبو زيد	نائب رئيس هيئة قضايا الدولة
7-المستشار /عادل سليم	رئيس محكمة إسكندرية الابتدائية
8-المستشار / الزكير متولي	نائب رئيس مجلس الدولة
9-المستشار/ منير الصغير	مستشار بمجلس الدولة
10-المستشار/ محمود عبد الحميد	رئيس محكمة الجيزة الابتدائية

مرفق (٢)

استطلاع رأي العينة الاستطلاعية (عينة التقنين) لاستمارة الاستبيان في صورتها المبدئية

م	العبــارة	نعـم	لا
المحور الأول	**المعوقات التي تواجه القضاء المصري في سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية**		
	مشكلات تتعلق بالنظام القضائي ذاته:		
١	تعقيد إجراءات التقاضي لوجود مجموعة من الخطوات التي تجعل المتقاضي بحجم عن رفع القضية		
٢	تكدس القضايا أمام محاكم القضاء الإداري مما يعطل من سرعة الفصل في القضايا الرياضية		
	مشكلات تتعلق بنظام خارج النظام القضائي:		
٣	تضخم وكثرة التشريعات اللوائح الرياضية وتعديلاتها وصعوبة الإحاطة بها تعترض سرعة الفصل في تسوية النزاع الرياضي		
٤	انعدام الثقافة القانونية بجموع المهتمين بالمجال الرياضي يعترض سرعة الفصل في تسوية النزاع الرياضي .		
	مشكلات تتعلق بأساليب الدراسة في كليات الحقوق والتربية الرياضية:		
٥	ضعف الثقافة القانونية للطلاب المتقدمين لهذه الكليات يؤثر مستقبلا علي إعاقة تسوية النزاعات الرياضية .		
٦	قلة أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في مجال التشريعات والقوانين الرياضية يزيد من مشكلات تسوية النزاعات الرياضية .		
	مشكلات متعلقة بالقضاة		
٧	قلة اعداد القضاة المهتمين بتسوية النزاعات الرياضية يعوق سرعة الفصل في النزاع الرياضي .		

٨	قلة القضاة المتخصصين في مجال النزاعات الرياضية يعوق سرعة الفصل في النزاع الرياضي .		
	مشكلات متعلقة بالمحاميين:		
٩	ضعف المستوي الثقافي والعلمي لخرجي كليات الحقوق والمرتبط بالثقافة القانونية الرياضية يعوق مستقبلا علي تسوية النزاعات الرياضية .		
١٠	قلة المحاميين المتخصصين في تسوية النزاعات الرياضية يؤثر سلبا علي سرعة تسوية النزاعات الرياضية		
	مشكلات متعلقة بالجهات المعاونة للقضاء		
١١	قلة الخبراء المتخصصين في مجال تسوية النزاعات الرياضية يقلل من سرعة الفصل في النزاع		
١٢	الاستعانة بخبراء ليس ذو خبرة رياضية يؤثر علي سلامة تسوية النزاع .		
	مشكلات عامة تؤثر علي سرعة الفصل في النزاع الرياضي		
١٣	عجز المحاكم الإدارية في سرعة الفصل في النزاع الرياضي لتكدس قضايا المواطنين العادية		
١٤	ضعف تحقيق التوافق بين الأطراف المتنازعة نظرا لعدم التخصص قضاه ومحاميين .		
١٥	تعقيد إجراءات المحاكم العادية يؤدي إلي الإخلال بحق الدفاع		
١٦	زيادة التكاليف ومصاريف المحاكم العادية يؤدي إلي احجام الأطراف إلي الذهاب للمحاكم العادية		
١٧	قلة وجود الكفاءة الفنية المرتبطة بموضوع النزاع مما يؤثر علي سرعة الفصل في النزاع		

م	العبـارة	نعـم	لا
المحور الثاني	**المشكلات التي تواجه تطبيق التحكيم للفصل في النزاعات الرياضية**		
١	يؤدي إقامة محكمة تحكيم رياضي إلي الاهتزاز بالثقة في القضاء العادي ويضعف من هيبة القضاه .		
٢	يؤدي إقامة محكمة تحكيم رياضي إلي الاهتزاز من سلطان القانون الناتج من ضعف هيبة القضاء .		
٣	كثرة المحاكم الاستثنائية والتي من ضمنها محكمة التحكيم الرياضي يوقع المحاميين والأفراد في خطأ الإجراءات الواجب إتباعها نظرا لقلة الثقافة في تسوية النزاع الرياضي .		
٤	توقع الافرد والمحاميين في الاهتمام بالمواعيد المقررة والواجب احترامها أمام هذه المحاكم		
٥	إنشاء محكمة التحكيم الرياضي (المحاكم الاستثنائية) يؤثر علي مبدأ قضاء واحد للجميع .		
٦	رسمية عمل قاضي الدولة بخلاف المحكم يؤثر الي شرعية التحكيم دخل النزاع .		
٧	النفاذ التلقائي لحكم القضاء بخلاف التحكيم يؤثر علي فكرة إضافة محكمة تحكيم رياضي تابع لاحد دوائر القضاء الاداري .		
٨	فرضيته القوانين في مرفق القضاء في حين ان التحكيم مبني على سلطان الإدارة يؤثر سلبيا على فكرة اقامة المحاكم الاستثنائية الرياضية		
٩	حكم القضاء ملزما للطرفين وواجب النفاذ بينما حكم التحكيم يجب له المعاونة من جهة قضائية ليكون واجب النفاذ .		
١٠	عدم المام قانون التحكيم المصري في ابوابه ومواده ما يخص النزاع الرياضي		

	مشكلات تعوق تطبيق التحكيم في الموسات الرياضية الحكومية والأهلية المصرية		
١١	ضعف الثقافة القانونية الرياضية لدي المسئولين الحكوميين بالرياضة المصرية		
١٢	ضعف الثقافة القانونية لدي المسئولين في معرفة اللوائح الدولية المرتبطة باللجنة الاولمبية الدولية والاتحادات الدولية والمرتبطة بمحكمة التحكيم الرياضي		
١٣	تعنت المسئولين الحكوميين أو المسئولين في القطاع الأهلي لتطبيق لوائح الاتحاد الدولي أو اللجنة الأولمبية الدولية والمرتبطة بنظم وقواعد محكمة التحكيم الرياضي		
١٤	ارتفاع أسعار إتباع محكمة التحكيم الرياضي الدولية يؤدي إلي عدم الذهاب إليها		
١٥	قلة وجود محاميين مصريين أو عرب ممكن الاستعانة بهم لتسوية النزاع في محكمة التحكيم الرياضي		

م	العبـارة	نعم	لا
المحور الثالث	**أهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات في المجال الرياضي**		
١	لسرعة الفصل في المنازعات الرياضية لتكدس القضايا أمام محاكم القضاء العادي .		
٢	قلة التكاليف بالمقارنة بتكاليف الخاصة بقضاء العادي		
٣	الإجراءات أقل تعقيدا بالمقارنة بالإجراءات المتبعة بالقضاء العادي		
٤	تحقيق التوافق بين الأطراف المتنازعة بخلاف القضاء العادي		
٥	وجود الكفاءة الفنية المرتبطة بموضوع النزاع بخلاف القضاء العادي		

٦ ٧ ٨ ٩	وجود نوع من العدالة المرنة التي ترعى مصالح المتنازعين علي حساب الاعتبارات القانونية المعقدة وسطية التحكيم تحقق السلام الاجتماعي بين الأفراد المحافظة علي العلاقة الاجتماعية للأطراف واستمرارها استقرار وقبول أحكام التحكيم بين الأطراف المتنازعة		
١٠	الميل نحو سيادة مبدأ سلطان الإدارة علي حساب مبدأ سيادة الدولة		
١١	التحكيم وسيلة لجذب الاستثمارات الأجنبية الرياضية		
١٢	التحكيم وسيلة لعدم وقوع الرياضة المصرية تحت طائلة العقوبات الدولية		

م	العبــارة	نعم	لا
المحور الرابع	الإجراءات التنظيمية المقترحة لمجلس التحكيم الرياضي .		
١	إنشاء مجلس للتحكيم الرياضي يكون تابعا للجنة الاولمبية المصرية و على غرار محكمة التحكيم الرياضي الدولية		
٢	يتم اختيار أعضاء المجلس من خلال ترشيح للجنة الاولمبية ويعتمد من قبل الجمعية العمومية للجنة الاولمبية المصرية		
٣	مدة المجلس ٤ سنوات		
٤	يقوم المجلس بنظر الطعون الواردة إليه على قرارات لجنة الاستئناف التي تؤسس في كل اتحاد رياضي		

٥	لا يتعرض المجلس للنظر في الطعون الواردة إليه إذا كانت تتعلق بجانب مالي أو جنائي		
٦	يتكون المجلس من ١٥ قاضيا و ٦٠ محكما للفصل في النزاع من خلال لجنة ثلاثية مشكلة من قاضي ومحكماً لكل طرف أسوة بمجلس محكمة التحكيم الرياضي الدولية		
٧	لا يجوز الطعن على قرار المجلس إلا إذا كان الطعن يرتبط بالشق الإجرائي		
٨	يلتزم كل اتحاد بتشكيل لجنة للاستئناف داخل لائحة النظام الأساسي الخاص به وان لم يكن هناك لائحة خاصة يدرج هذا النص في اللائحة الموحدة للاتحادات الرياضية		
٩	تلتزم اللجنة الاولمبية بتشكيل المجلس وما يتضمنه من نصوص ضمن اللائحة الأساسية للجنة الاولمبية المصرية		
١٠	يعهد إلى المحكمة الإدارية العليا بمجلس الدولة النظر في كافة الطعون الواردة في مجلس التحكيم الرياضي ولكن فيما يتعلق بالشق الإجرائي وفق إجراءات محكمة التحكيم الرياضي الدولية		

مرفق (٣)

استطلاع رأي عينة البحث الأصلية لاستمارة الاستبيان في صورتها النهائية

م	العبــارة	نعم	لا
المحور الأول	**المعوقات التي تواجه القضاء المصري في سرعة الفصل لتسوية النزاعات الرياضية**		
	مشكلات تتعلق بالنظام القضائي ذاته:		
١	تعقيد إجراءات التقاضي لوجود مجموعة من الخطوات التي تجعل المتقاضي بحجم عن رفع القضية		
٢	تكدس القضايا أمام محاكم القضاء الإداري مما يعطل من سرعة الفصل في القضايا الرياضية		
	مشكلات تتعلق بنظام خارج النظام القضائي:		

٣	تضخم وكثرة التشريعات اللوائح الرياضية وتعديلاتها وصعوبة الإحاطة بها تعترض سرعة الفصل في تسوية النزاع الرياضي		
٤	انعدام الثقافة القانونية بجموع المهتمين بالمجال الرياضي يعترض سرعة الفصل في تسوية النزاع الرياضي .		
	مشكلات تتعلق بأساليب الدراسة في كليات الحقوق والتربية الرياضية:		
٥	ضعف الثقافة القانونية للطلاب المتقدمين لهذه الكليات يؤثر مستقبلا علي إعاقة تسوية النزاعات الرياضية .		
٦	قلة أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في مجال التشريعات والقوانين الرياضية يزيد من مشكلات تسوية النزاعات الرياضية .		
	مشكلات متعلقة بالقضاة		
٧	قلة اعداد القضاة المهتمين بتسوية النزاعات الرياضية يعوق سرعة الفصل في النزاع الرياضي .		
٨	قلة القضاة المتخصصين في مجال النزاعات الرياضية يعوق سرعة الفصل في النزاع الرياضي .		
	مشكلات متعلقة بالمحاميين:		
٩	ضعف المستوي الثقافي والعلمي لخرجي كليات الحقوق والمرتبط بالثقافة القانونية		

	الرياضية يعوق مستقبلا علي تسوية النزاعات الرياضية .		
١٠	قلة المحاميين المتخصصين في تسوية النزاعات الرياضية يؤثر سلبا علي سرعة تسوية النزاعات الرياضية **مشكلات متعلقة بالجهات المعاونة للقضاء**		
١١	قلة الخبراء المتخصصين في مجال تسوية النزاعات الرياضية يقلل من سرعة الفصل في النزاع		
١٢	الاستعانة بخبراء ليس ذو خبرة رياضية يؤثر علي سلامة تسوية النزاع . **مشكلات عامة تؤثر علي سرعة الفصل في النزاع الرياضي**		
١٣	عجز المحاكم الإدارية في سرعة الفصل في النزاع الرياضي لتكدس قضايا المواطنين العادية		
١٤	ضعف تحقيق التوافق بين الأطراف المتنازعة نظرا لعدم التخصص قضاه ومحاميين .		
١٥	تعقيد إجراءات المحاكم العادية يؤدي إلي الإخلال بحق الدفاع		
١٦	زيادة التكاليف ومصاريف المحاكم العادية يؤدي إلي احجام الأطراف إلي الذهاب للمحاكم العادية		

م	العبـارة	نعم	لا
المحور الثاني	**المشكلات التي تواجه تطبيق التحكيم للفصل في النزاعات الرياضية**		

١	يؤدي إقامة محكمة تحكيم رياضي إلي الاهتزاز بالثقة في القضاء العادي ويضعف من هيبة القضاه .		
٢	يؤدي إقامة محكمة تحكيم رياضي إلي الاهتزاز من سلطان القانون الناتج من ضعف هيبة القضاء .		
٣	كثرة المحاكم الاستثنائية والتي من ضمنها محكمة التحكيم الرياضي يوقع المحاميين والأفراد في خطأ الإجراءات الواجب إتباعها نظرا لقلة الثقافة في تسوية النزاع الرياضي .		
٤	توقع الافرد والمحاميين في الاهتمام بالمواعيد المقررة والواجب احترامها أمام هذه المحاكم		
٥	إنشاء محكمة التحكيم الرياضي (المحاكم الاستثنائية) يؤثر علي مبدأ قضاء واحد للجميع .		
٦	رسمية عمل قاضي الدولة بخلاف المحكم يؤثر الي شرعية التحكيم دخل النزاع .		
٧	النفاذ التلقائي لحكم القضاء بخلاف التحكيم يؤثر علي فكرة إضافة محكمة تحكيم رياضي تابع لاحد دوائر القضاء الاداري .		
٨	فرضيته القوانين في مرفق القضاء في حين ان التحكيم مبني على سلطان الإدارة يؤثر سلبيا على فكرة اقامة المحاكم الاستثنائية الرياضية		
٩	حكم القضاء ملزما للطرفين وواجب النفاذ بينما حكم التحكيم يجب له المعاونة من جهة قضائية ليكون واجب النفاذ .		
١٠	عدم المام قانون التحكيم المصري في ابوابه ومواده ما يخص النزاع الرياضي		
	مشكلات تعوق تطبيق التحكيم في الموسات الرياضية الحكومية والأهلية		

	المصرية		
١١	ضعف الثقافة القانونية الرياضية لدي المسئولين الحكوميين بالرياضة المصرية		
١٢	ضعف الثقافة القانونية لدي المسئولين في معرفة اللوائح الدولية المرتبطة باللجنة الاولمبية الدولية والاتحادات الدولية والمرتبطة بمحكمة التحكيم الرياضي		
١٣	تعنت المسئولين الحكوميين أو المسئولين في القطاع الأهلي لتطبيق لوائح الاتحاد الدولي أو اللجنة الأولمبية الدولية والمرتبطة بنظم وقواعد محكمة التحكيم الرياضي		
١٤	ارتفاع أسعار إتباع محكمة التحكيم الرياضي الدولية يؤدي إلي عدم الذهاب إليها		
١٥	قلة وجود محاميين مصريين أو عرب ممكن الاستعانة بهم لتسوية النزاع في محكمة التحكيم الرياضي		

م	العبـارة	نعم	لا
المحور الثالث	**أهمية تطبيق مشروعية التحكيم لتسوية النزاعات في المجال الرياضي .**		
١	لسرعة الفصل في المنازعات الرياضية لتكدس القضايا أمام محاكم القضاء العادي		
٢	قلة التكاليف بالمقارنة بتكاليف الخاصة بقضاء العادي		
٣	الإجراءات أقل تعقيدا بالمقارنة بالإجراءات المتبعة بالقضاء العادي		
٤	تحقيق التوافق بين الأطراف المتنازعة بخلاف القضاء العادي		
٥	وجود الكفاءة الفنية المرتبطة بموضوع النزاع بخلاف القضاء العادي		
٦	وجود نوع من العدالة المرنة التي ترعى مصالح المتنازعين علي حساب الاعتبارات القانونية المعقدة		

٧	وسطية التحكيم تحقق السلام الاجتماعي بين الأفراد		
٨	استقرار وقبول أحكام التحكيم بين الأطراف المتنازعة		
٩	التحكيم وسيلة لجذب الاستثمارات الأجنبية الرياضية		
١٠	التحكيم وسيلة لعدم وقوع الرياضة المصرية تحت طائلة العقوبات الدولية .		

م	العبــارة	نعم	لا
المحور الرابع	**الإجراءات التنظيمية المقترحة لمجلس التحكيم الرياضي .**		
١	إنشاء مجلس للتحكيم الرياضي يكون تابعا للجنة الاولمبية المصرية و على غرار محكمة التحكيم الرياضي الدولية		
٢	يتم اختيار أعضاء المجلس من خلال ترشيح للجنة الاولمبية ويعتمد من قبل الجمعية العمومية للجنة الاولمبية المصرية		
٣	مدة المجلس ٤ سنوات		
٤	يقوم المجلس بنظر الطعون الواردة إليه على قرارات لجنة الاستئناف التي تؤسس في كل اتحاد رياضي		
٥	لا يتعرض المجلس للنظر في الطعون الواردة إليه إذا كانت تتعلق بجانب مالي أو جنائي		
٦	يتكون المجلس من ١٥ قاضيا و ٦٠ محكما للفصل في النزاع من خلال لجنة ثلاثية مشكلة من قاضي ومحكماً لكل طرف أسوة بمجلس محكمة التحكيم الرياضي الدولية		
٧	لا يجوز الطعن على قرار المجلس إلا إذا كان الطعن يرتبط بالشقالإجرائي		
٨	يلتزم كل اتحاد بتشكيل لجنة للاستئناف داخل لائحة النظام الأساسي الخاص به وان لم يكن هناك لائحة خاصة يدرج هذا النص في اللائحة الموحدة للاتحادات		

٩	تلتزم اللجنة الاولمبية بتشكيل المجلس وما يتضمنه من نصوص ضمن اللائحة الأساسية للجنة الاولمبية المصرية		
١٠	يعهد إلى المحكمة الإدارية العليا بمجلس الدولة النظر في كافة الطعون الواردة في مجلس التحكيم الرياضي ولكن فيما يتعلق بالشق الإجرائي وفق إجراءات محكمة التحكيم الرياضي الدولية		